أثر التحاق الفتيات في مؤسسات الرعاية الاجتماعية بالأردن في استدامة زواجهن، ومدى تعرضهن للعنف من أزواجهن، وأنماط تنشئتهن لأطفالهن والظروف المعيشية لأسرهن

إعداد

د/ فواز رطروط

مدير الاتصال والتوعية المجتمعية

وزارة التنمية الاجتماعية

أ/ سلوى أبو شام

أخصائية اجتماعية

مديرة دار النهضة لرعاية الفتيات سابقاً

أثر التحاق الفتيات في مؤسسات الرعاية الاجتماعية بالأردن في استدامة زواجهن، ومدى تعرضهن للعنف من أزواجهن، وأنماط تنشئتهن لأطفالهن والظروف المعيشية لأسرهن

د/فواز رطروط و أ/ سلوى أبو شام*

المقدمة:

يلاحظ المتصفح لبعض المواقع الإلكترونية في الشبكة العنكبوتية العالمية " الإنترنت"، الكثير من الأخبار، والتحقيقات الصحفية عن مشاريع تيسير زواج الفتيات اليتيمات، في بعض الدول العربية مثل:
مصر (www. mosada .com,www .iico .org,www .islamonline .net)؛
والسعودية (www. alyaum .com,www .ahsaweb .net) ؛
والأردن(www .amanjordan .org,www .jordan .jo,www .ehcconline .org).

ويتم طرح قضية زواج الفتيات اليتيمات في المواقع الإلكترونية، عن مبادرة إعلامية متميزة؛ لأنها انتهجت التحليل البيئي المعمق لمواطن قوتها، الذي بنت عليه رؤيتها، ورسالتها، وأهدافها، وسياساتها، وأنشطتها. وتتمثل مواطن القوة الداخلية للمبادرة في خصائص القائمين عليها، الذين يمتلكون المعرفة عن أحوال مجتمعاتهم المحلية، ويحوزون على مهارة الحاسوب في أعمالهم التطوعية المجتمعية، ويحملون اتجاهات إيجابية عن الزواج، بينما تتمثل مواطن منعتها الخارجية، في فرصها المستمدة من الثقافة العربية الإسلامية، التي تثمن دور الأسرة، وتقدس الزواج، وتنبذ عدم زواج البنات، وتمنع من عزوف الشباب عن الزواج، وتحث على مساعدة اليتامى. والأمر لا يتوقف عند حدود مواطن القوة في بيئة المبادرة، بل يتعداه إلى مخرجاتها المتوقعة، المتمثلة في كشفها عن الجهود الذاتية للمجتمعات المحلية في المحافظة على أمنها الاجتماعي، وتذكيرها للأفراد بمسئوليتهم الاجتماعية،

---

* – د. فواز رطروط : مدير الاتصال والتوعية المجتمعية وزارة التنمية الاجتماعية.
– سلوى أبو شام: أخصائية اجتماعية ومديرة دار النهضة لرعاية الفتيات سابقاً

وتعـريفها للـشباب بشروط الزواج من الفتيات اليتيمات، وبلورتها لرأي عام متعاطف مع هموم الأيتام، وإفصاحها عن احتياجات الفتيات اليتيمات المقبلات علـى الـزواج، وتبـصيرها للمتطوعين بأشكال دعم حفلات أعراس الفتيات اليتـيمات. وعلـى الـرغم من قوة بيئة المبادرة، وكثرة مخرجاتها الإيجابية المتوقعة، إلا أنه يعتريها شيء من الضعف الناجم عن إطارها المنهجي، الذي يفتقـر لمكوناته التصميمية التجريبية، التي توضح وضع الفتيات اليتيمات قبل الزواج، وفي أثنائه، وبعده. فهذا الأمر إذ وجد بصورته العلمية، فإنه قد يزيد من القناعة المجتمعية بكفاءة المبادرة وفاعليتها. ومما يؤكد حاجة المبادرة إلى هـذا الأمـر، الأدب النظـري للأطفال الأيتام الملتحقين بمؤسسات الرّعاية الاجتماعـية الداخلية، الذي كشف عن احتمالية تعرضهم للخطر بعد خروجهم من مرحلة الطفولة، وتكوينهم للأسر؛ لاعتلالهم النفسي والاجتماعي، الذي قد يـدفعهم إلـى الطلاق الزواجي، وتلقي الإساءة من الآخر، والسكوت عليها، وممارسـة أنماط التنشئة السلبية على أطفالهم، والعيش ضمن إطار الظروف الاقتصادية الصعبة. ويمكن معالجة الضعف في الإطار المنهجي للمبادرة مدار البحث، من خلال استرشادها بنتائج متابعة الفتيات اليتيمات، اللواتي تزوجن، لمعرفة أثر التحاقهن بمؤسسات الرعاية في استدامة زواجهن، ومدى تعرضهن للعنف من أزواجهن، وأنماط تنشئتهن لأطفالهن، والظروف المعيشية لأسرهن. وهذه المعالجة، هي موضع اهتمام الدراسة الحالية.

مؤسسات رعاية الطفولة، والأطفال الملحقين فيها على المستوى العالمي:

يقدر عدد أطفال العالم، الذين يعيشون في مؤسسات الرعاية الاجتماعية بحوالـي ثمانية ملايين طفل وطفلة (هيئة الأمم المتحدة، ٢٠٠٧)، منهم ٥٨. ٣٤٥ في العالم العربي (المجلس العربي للطفولة والتنمية، ٢٠٠٦)، و١٠٩٣ فـي الأردن (وزارة التنمـية الاجتماعـية، ٢٠٠٧). وقـد توصـلت بعض الدراسـات، التـي أوردها التقرير العالمي بشأن العنف ضد الأطفال، إلى أن العـنف في مؤسسات الرعاية الاجتماعية الداخلية، يزيد بمقدار ستة أضعاف عـن العـنف فـي الأسـر الطبيعية، وأن احتمال تعرض الأطفال الملتحقين

بالمؤسسات للإساءة الجنسية، يزيد بما يقرب من أربعة أضعاف العنف الواقع على الأطفال، الذين يعيشون في أسرهم الطبيعية (هيئة الأمم المتحدة، ٢٠٠٧: ١٨٣). وفي الأردن، على سبيل المثال، توصلت دراسة أجرتها المؤسسة الرائدة للخدمات والأبحاث التربوية والنفسية بتكليف من منظمة الأمم المتحدة للطفولة ووزارة التنمية الاجتماعية (٢٠٠٢)، إلى أن الأطفال الملتحقين بالمؤسسات، يتعرضون للضرب بالأيدي، والعصي والخراطيم، ولضرب رؤوسهم بالجدران، من قبل الموظفين القائمين على رعايتهم. وتوصلت دراسة أخرى، شملت بعض الأطفال في المؤسسات الاجتماعية بقطر، إلى أن هؤلاء الأطفال عادة ما يتعرضون للضرب بالعصي من قبل المدرسين، والمشرفين، والحراس، والعاملين الاجتماعيين (هيئة الأمم المتحدة، ٢٠٠٧).

وبالرغم من تأكيد العديد من الدراسات على الأثر السلبي لإلحاق الأطفال بمؤسسات الرعاية الاجتماعية (رطروط والعطيات، ٢٠٠٦)، وارتفاع معدلات العنف فيها (هيئة الأمم المتحدة، ٢٠٠٧ :١٧١-٢٢٩)، غير أن معدلات إلحاق الأطفال في هذه المؤسسات في بعض مناطق من العالم آخذة في الزيادة. فعلى سبيل المثال، قدر أحد الباحثين نسبة الزيادة في عدد الأطفال الملتحقين بالمؤسسات بوسط وشرق أوروبا والاتحاد السوفيتي السابق بحوالي ٣% خلال الفترة من عام ١٩٨٩-٢٠٠٢، وقد تحولت بعض الدول، التي سبق واعتمدت فيها مؤسسات الرعاية، عن هذا النوع من الرعاية المقدمة للأطفال الفاقدين للسند الأسري. فعلى سبيل المثال، انخفض عدد الأطفال، الذين يعيشون في المؤسسات، بدرجة ملحوظة، خلال العشرين عاماً الماضية في المملكة المتحدة وإيطاليا وأسبانيا، وفي الولايات المتحدة الأمريكية وكندا، زاد عدد الأطفال، الذين يعيشون في المؤسسات، بدرجة ملحوظة، في الأعوام الأخيرة. غير أن نمط التخلي عن مؤسسات الرعاية ليس موحداً فيما بين الدول الأكثر نمواً، ففي اليابان، ما يزال ٣٠٠٠٠ طفل يقيمون في مؤسسات أنشئت في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، ويعيشون بصالات كبيرة في مبان شبيهة بالمستشفيات، تديرها مجموعة صغيرة من الموظفين غير

المتخصصين والمثقلين بالعمل، الذين قلما يخضعون للرقابة، كما توجد أيضاً معدلات عالية لإلحاق الأطفال بالمؤسسات في الأقاليم الأخرى، ففي الشرق الأوسط، كان هناك ما يزيد على ٢٥٠٠٠ طفل قيد الرعاية في الفترة بين عامي ١٩٩٩و٢٠٠٠ في لبنان (هيئة الأمم المتحدة، ٢٠٠٧ :١٨٣)، و١٠٩٣ بالأردن في الفترة من عام ١٩٩٧-٢٠٠٧ (وزارة التنمية الاجتماعية، ٢٠٠٧)، بينما في المغرب، كان هناك حوالي ٢٥٣٠٠ طفل في الفترة بين عامي ١٩٩٩و٢٠٠٠ (هيئة الأمم المتحدة، ٢٠٠٧ :١٨٣).

ويُلحق الأطفال في المؤسسات؛ لأسباب كثيرة، منها فقر أسرهم، والعنف الواقع عليهم من داخل أسرهم، وإصابتهم بالإعاقات، وتيتمهم، ولتخلي ذويهم عنهم، الذين أنجبوهم بطرق غير شرعية. فقد تبين من نتائج إحدى الدراسات، التي أجريت في الأردن، أن هناك أسباباً كثيرة تكمن وراء إلحاق الأطفال بإحدى مؤسسات الرعاية الحكومية، وتتمثل في تهرب أسرهم من مسؤولية رعايتهم، وفقر أسرهم، وإصابة بعض آبائهم بالأمراض النفسية أو الإعاقة العقلية، وطلاق أمهاتهم، وقلة طرح الاختصاصيين الاجتماعيين، الذين قاموا بدراسة حالتهم للبدائل الأخرى لرعايتهم المؤسسية (معهد زين الشرف التنموي، والوكالة البريطانية للتنمية الدولية، ووزارة التنمية الاجتماعية، ٢٠٠١).

ويوجد تنوع كبير في أنماط إلحاق الأطفال بالمؤسسات فيما بين الدول، ففي الأردن، اتضح من مجمل خصائص الأطفال الملحقين بالمؤسسات، المرصودة في عام ٢٠٠٦، أن هناك تبايناً في أسباب إلحاق الأطفال دون سن الثامنة عشر بمؤسسات الرعاية الاجتماعية، وهي إنجابهم غير الشرعي (٨٥,٣٦%)، وتفكك أسرهم (٨٦,٣٥%)، وتيتمهم (٤٧,٢٧%) (وزارة التنمية الاجتماعية، ٢٠٠٦).

إن معظم الأطفال الشرعيين، الذين يعيشون في المؤسسات يمكن إعادة دمجهم في أسرهم القرابية بمساعدة العاملين الاجتماعيين، لكن قد يتعذر ذلك في بعض الأحيان؛ لأسباب مردها إلى العاملين الاجتماعيين أنفسهم، وأسر الأطفال، فقد وجدت إحدى الدراسات الحديثة، التي أجريت في الأردن، أنه

يصعب إعادة دمج الأطفال، الذين يعيشون في إحدى دور الرعاية، بأسرهم؛ بسبب أسرهم نفسها، التي تعاني من ويلات التفكك(٩٧. ٧%)، والفقر (١٠٠%)، والبطالة (٢٦. ٢٧%)، والتسرب المدرسي (٢٣. ٠٧%)، والمرض المزمن (١٣%)، (رطروط، ٢٠٠٢).

كما يتضح من نتائج بعض الدراسات، التي أوردها التقرير العالمي للعنف ضد الأطفال، وغيره من المرجعيات الأخرى، أن الأطفال في المؤسسات يتعرضون للعنف من مصدرين هما: الموظفون القائمون على رعايتهم، وأقرانهم.

ولإلحاق الأطفال بالمؤسسات عواقب وخيمة على صحتهم، فقد أشارت نتائج الدراسات، التي ذكرها إسماعيل (١٩٨٦)، إلى أن معدلات النمو الحركي، واللغوي، والمعرفي، والذكاء العام لدى الأطفال، الذين يعيشون في مؤسسات الرعاية الاجتماعية، أقل بكثير من أقرانهم العاديين الذين يعيشون في كنف أسرهم الطبيعية. كما أشارت نتائج دراسة مقارنة أجريت، على مجموعتين من الأطفال (مجموعة من أطفال المؤسسات، ومجموعة من أطفال الأسر العادية) تتشابه في جميع خصائصها النفسية والاجتماعية باستثناء خاصية نمط الرعاية الأسرية، إلى أن معدلات السلبية، واللامبالاة، والتشاؤم، والقلق، والانعزال، وقلة الشعور بالأمن والتكيف المدرسي والمشاركة الاجتماعية، وضعف الكلام والتركيز والإبداع والدافعية لدى مجموعة أطفال المؤسسات أكثر من أقرانهم أطفال الأسر العادية. ودلت نتائج دراسة مقارنة، أجريت في إيران عام ١٩٨٧، على أن معدل التوافق الاجتماعي لدى أطفال المؤسسات أقل من أطفال الأسر العادية، وعلى تأثر معدل التوافق الاجتماعي لأطفال المؤسسات بمدة إقامتهم، فكلما زادت المدة قل معدل توافقهم الاجتماعي. وأظهرت نتائج دراسة مقارنة أخرى، أجريت في الجزائر عام ١٩٩٥، أن هناك فروقاً جوهرية دالة إحصائياً بين حصيلة لغة أطفال المؤسسات وحصيلة لغة أطفال الأسر العادية لصالح أطفال الأسر العادية، وأن هناك فروقاً جوهرية دالة إحصائياً بين حصيلة لغة أطفال

المؤسسات تعزى لخصائصهم النوعية. أي أن الحصيلة اللغوية للإناث أكثر من الذكور. وأوضحت نتائج دراسة مقارنة أخرى، أجريت في الأردن عام ٢٠٠١، على عينة من الأطفال يتشابهون في جميع خصائصهم باستثناء نمط أسرهم (بعضهم ملتحق في إحدى مؤسسات الرعاية الاجتماعية الداخلية، وبعضهم الآخر يعيش في أسر آبائهم وأمهاتهم)، أن هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية بين المجموعتين لصالح الذين يعيشون في أسر آبائهم وأمهاتهم، لكونهم كانوا أكثر نظرة إلى ذاتهم الاجتماعية، وأقل قلقاً، وأقل كآبة من أقرانهم الملتحقين بمؤسسات الرعاية الاجتماعية الداخلية (رطروط والعطيات، ٢٠٦ :١٤١-١٤٩).

مؤسسات رعاية الطفولة في الأردن:

تدخل مؤسسات رعاية الطفولة في الأردن ضمن اختصاص وزارة التنمية الاجتماعية، بحكم التشريعات المنظمة لعملها، التي يأتي في طليعتها قانون نشأتها رقم ١٤ لسنة ١٩٥٦، ونظامها الإداري رقم ٢٠ لسنة ١٩٩٧، وقانون الأحداث رقم ٢٤ لسنة ١٩٨٦ وتعديلاته حتى سنة ٢٠٠٧، ونظام رعاية الطفولة من الولادة حتى سن الثامنة عشر رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٢، وتعليمات ترخيص مؤسسات رعاية الطفولة لسنة ١٩٩٧.

ونظراً لنفاذ هذه التشريعات، فقد تمكنت وزارة التنمية الاجتماعية من إنشاء مؤسساتها البالغ عددها اثنتان (مؤسسة الحسين الاجتماعية، دار الحنان أربد)، والإشراف على مؤسسات القطاع الأهلي التطوعي البالغ عددها ٢٢ مؤسسة، ودار البر بالبراعم البريئة. وتبلغ الطاقة الاستيعابية لهذه المؤسسات ١٢٥٢ طفلا وطفلة، بلغت نسبة أشغالها عام ٢٠٠٦ (٢٩,٨٩ %). وتنتشر مؤسسات رعاية الأطفال في خمس محافظات هي: العاصمة؛ والبلقاء؛ واربد؛ والزرقاء؛ والعقبة. وتضم هذه المؤسسات في المتوسط ١١٠٥٨ طفلاً وطفلة، اتضح من مجمل خصائصهم، المرصودة في عام ٢٠٠٦، أن ٧٣,٥٥% منهم إناث، و٢٧,٤٤ % ذكور، ٢٧,٧٧% منهم يعيشون في المؤسسات غير الحكومية، و٧٣,٢٢% في المؤسسات

الحكومية، ومنهم أيضًا ٥٨,٣٦% مجهولي النسب، و ٨٦,٣٥% مفككين أسرياً، و٤٧,٢٧% أيتام. ويقوم على رعاية هؤلاء الأطفال كادر وظيفي مؤلف من ٤٢٩ موظفاً وموظفة، منهم ٣٢,٧١ % إناث، و٦٨,٢٨% ذكور.

جدول رقم (١)

عدد المنتفعين في مؤسسات رعاية الأطفال الحكومية وغير الحكومية في الفترة من عام ١٩٩٧-٢٠٠٧/٧/٣١ *

السنة	مؤسسات الرعاية الحكومية	مؤسسات الرعاية غير الحكومية	المجموع
١٩٩٧	٢٩١	٧٧٠	١٠٦١
١٩٩٨	٣٢٩	٨٠٣	١١٣٢
١٩٩٩	٣١٠	٧١١	١٠٢١
٢٠٠٠	٢٤٩	٨٨٧	١١٣٦
٢٠٠١	٢٢٣	١٠٢٠	١٢٤٣
٢٠٠٣	١٩٨	٩٧٢	١١٧٠
٢٠٠٤	٤٠٢	٧٨٨	١١٩٠
٢٠٠٥	٢٢١	٥٩٠	٨١١
٢٠٠٦	١٩٥	٩٢٣	١١١٨
٢٠٠٧	١٩٥	٩٨١	١١٧٦
المجموع	٢٦١٣	٨٤٤٥	١١٠٥٨

*مصدر البيانات للفترة من عام ١٩٩٧-٢٠٠١، التقارير السنوية لوزارة التنمية الاجتماعية، بينما مصدر بيانات الفترة من عام ٢٠٠٣-٢٠٠٧ قاعدة بيانات مؤسسات رعاية الطفولة في وزارة التنمية الاجتماعية.

ويعود تاريخ مؤسسات رعاية الأطفال في الأردن إلى عام ١٩٥٣، الذي شهد إنشاء أول مؤسسة هي الحسين الاجتماعية، بعد ذلك التاريخ زاد عدد المؤسسات إلى أن وصل إلى ٢٥ مؤسسة؛ لأسباب عدة أبرزها: ظهور مشكلة الأطفال مجهولي النسب، الذين وصل معدلهم السنوي في الفترة من عام ١٩٥٣ - ٢٠٠٤ إلى حوالي ٨٢٢٠ طفلاً (رطروط والعطيات، ٢٠٠٦)، وفي الفترة من عام ٢٠٠٥-٢٠٠٧ إلى ٢٨٣٣ طفلاً (وزارة التنمية الاجتماعية، ٢٠٠٧). وإقدام بعض المتطوعين على تأسيس الجمعيات المتخصصة في رعاية الأطفال الأيتام، بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣

لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته حتى عام ١٩٩٥، التي وصل عددها إلى ١٢ جمعية حتى عام ٢٠٠٧، فضلاً عن جمعية الهلال الأحمر الأردني، التي تأسست بموجب قانونها الخاص، الذي مكنها من إنشاء مبرتها في مدينة السلط، التي تعرف باسم مبرة الملك عبد الله. وإقدام بعض المتطوعين الأردنيين والعرب، على إقامة مؤسسات لرعاية الأطفال الأيتام، بموجب اتفاقيات شراكة وقعوها مع وزارة التنمية الاجتماعية، مكنتهم من إشهار مؤسساتهم، وظهور مشكلة الإساءة للأطفال من داخل أسرهم، وخارجها، البالغ معدلهم السنوي في الفترة من عام ٢٠٠٣- ٢٠٠٦ (٥١٤٧١) طفلاً (وزارة التنمية الاجتماعية،٢٠٠٧). وإتباع سياسة الفصل بين الجنسين بعد بلوغهما سن الثانية عشر أو دخولهما في مرحلة البلوغ (أيهما أسبق)، التي أدت إلى إنشاء ستة بيوت مستقلة للخارجين من البيوت الأسرية في قرى الأطفال الأردنية (sos)، نصفها للشباب، ونصفها الآخر للشابات، وزيادة معدلات التفكك الأسري؛ الناجمة عن الطلاق (أبو حوسة،٢٠٠١)؛ لأسباب مبعثها الخصائص الذاتية للمطلقين أنفسهم، والظروف الاقتصادية المحيطة بهم، مثل فقر الدخل، والبطالة (رطروط، ١٩٩٩).

وتخضع مؤسسات رعاية الأطفال، إلى ثلاثة برامج، ضمن استراتيجية وزارة التنمية الاجتماعية للسنوات ٢٠٠٤-٢٠٠٦، ولسنة ٢٠٠٧، وهي التنشئة الاجتماعية والرعاية، والاحتضان، وإدماج الطفل في أسرة بديلة. ويتمثل البرنامج الأول في تقديم الرعاية الاجتماعية المتكاملة للأطفال، بدءاً بتقديم المأوى والمأكل والمشرب والملبس، ومروراً بالتعليم والصحة، وانتهاء بالترويح والتواصل الاجتماعي والتوعية بالحقوق والواجبات؛ لتلبية احتياجاتهم النفسية والاجتماعية، والتربوية، والصحية. أما البرنامج الثاني، فإنه يتمثل في إدماج الطفل مجهول النسب في أسرة طبيعية؛ لضمان حمايته، ونمائه، وتطوره. ويتمثل البرنامج الثالث في إتاحة الفرصة لطفل الأسرة المفككة في العيش ضمن أسرة بديلة من أقاربه، لحين تحسن الظروف الاجتماعية لأسرته الطبيعية.

ولاعتبارات دينية، وإنسانية، وأخلاقية، واجتماعية، ونفسية، فقد شكلت مؤسسات رعاية الأطفال، منذ عام ١٩٩٧ وحتى تاريخه مدار اهتمام الدولة الأردنية، ممثلة في قيادتها السياسية، وسلطتها التنفيذية، بدلالة:

١- قيام الملك حسين بن طلال، في أواخر عام ١٩٩٦، بزيارتين تفقديتين لمؤسسة الحسين الاجتماعية، خرج منهما بانطباع سلبي؛ لاستيائه من وضع المؤسسة؛ الناجم عن رداءة خدماتها، التي تقدمها للأطفال المُتحقين بها، الأمر، الذي دفعه لتوجيه رئيس الوزراء آنذاك(عبدالكريم الكباريتي)، لتصويب أوضاعها. ونظراً لضعف استجابة الحكومة آنذاك لاحتياجات مؤسسة الحسين الاجتماعية. فقد قام الملك حسين بن طلال، في مطلع عام ١٩٩٧ بإقالة تلك الحكومة، واتخاذ مجموعة من القرارات، أبرزها: إناطة مهمة إعادة تأهيل مباني مؤسسة الحسين الاجتماعية، وتوسعتها للديوان الملكي الهاشمي والقوات المسلحة الأردنية. وإسناد مهمة علاج أطفال المؤسسة إلى مديرية الخدمات الطبية، التي أجرت مسحا طبياً لهم، تبين منه إصابة ٤٧% منهم بأمراض فقر الدم، و٦٦% بأمراض تأخر النمو، و٣٦% بالأمراض الجلدية، و٧٠% بالأمراض النفسية، و٢٠% بأمراض الأسنان. ونقل أطفال مؤسسة الحسين الاجتماعية، إلى قصر الهاشمية، وتم إيقاف استقبال المؤسسة للأطفال الجدد لحين الانتهاء من أعمال صيانتها، وتوسعة مبانيها. وتحويل قصر الهاشمية، إلى دار لرعاية الأطفال، تعرف باسم" دار البر بالبراعم البريئة" (علي،١٩٩٩ :٧٦-٨٢)، وإحالة الأطفال حديثي الولادة إليها، وتوزيع الهدايا على الأطفال الملتحقين في مؤسسات الرعاية بالمناسبات الوطنية والأعياد الدينية.

٢- قيام وزارة التنمية الاجتماعية، في عام ١٩٩٧ باشتقاق تعليمات ترخيص مؤسسات رعاية الطفولة، من نظام تنظيمها الإداري رقم ٢٠ لسنة ١٩٩٧ (وزارة التنمية الاجتماعية، ٢٠٠٦)؛ استجابة منها للدروس والعبر المستفادة من حادثة مؤسسة الحسين الاجتماعية.

٣- قيام الملك عبدالله الثاني، في الأسابيع الأولى من توليه للعرش، وبرفقته الملكة رانيا بزيارة دار البر بالبراعم البريئة، أمر خلالها بتحسين الخدمات المقدمة للأطفال الملتحقين بها، ومنحهم كامل العناية الإنسانية (أبو الراغب، ٢٠٠٢: ١٤٩). كما قام أيضاً بزيارات تفقدية إلى دور رعاية الأيتام الأخرى، وأصدر أوامره، وتعليماته لتحسين أوضـــاعها(السمهوري، ٢٠٠٠ : ٤٦).

٤- قيام الملكة رانيا العبدالله، بالعديد من الزيارات التفقدية لمؤسسات رعاية الأطفال الأيتام، مثل زيارتها لدار البر بالبراعم البريئة، يوم ١٩٩٩/٢/٢٥، أكدت خلالها على ضرورة تقديم الرعاية اللازمة للأطفال، وزيارتها أيضاً لمؤسسة الحسين الاجتماعية، يوم ٢٠٠٠/١/٧، ويوم ٢٠٠٠/٢/٢، ولمركز أنس بن مالك، يوم ٢٠٠٠/٣/١٥، و لمركز فاطمة الزهراء، يوم ٢٠٠٠/٣/١٥ (أبو حجلة، ٢٠٠١ : ١٤٥).

٥- زيادة عدد الدراسات الميدانية، التي أجريت حول مؤسسات رعاية الأطفال، منها على سبيل المثال لا الحصر، الدراستان اللتان أجرتهما المؤسسة الرائدة للخدمات التربوية والنفسية بتكليف من منظمة الأمم المتـــحدة (اليونيسيف) ووزارة التنمية الاجتماعية، عامي ٢٠٠٢ و٢٠٠٥، اللتان كشفتا عن صعوبة الأوضاع، التي تعيشها المؤسسات، ونظراً لأهمية نتائجهما، واستشهد بهما التقرير العالمي بشأن العنف ضد الأطفال (هيئة الأمم المتحدة، ٢٠٠٧: ١٨٧).

٦- قيام الملكة رانيا العبدالله، يوم ٢٠٠٥/١٠/١٣ بجولة في دار النهضة لرعاية الفتيات، ومؤسسة الحسين الاجتماعية، رصدت من خلالها احتياجات المؤسستين، والمتمثلة في ضعف برامجهما التعليمية، والتربوية، والنفسية، والاجـــتماعية (جريدة الشرق الأوسط، العدد ٩٨١٧، تاريخ ١٤/ ٢٠٠٥/١٠). ولتلبية حاجات مؤسسات رعاية الأطفال، قامت الملكة رانيا، بعد أيام وجيزة من تاريخ جولتها الميدانية (٢٠٠٥/١٠/٢٣)، بزيارة لوزارة التنمية الاجتماعية، التقت خلالها بوزير التنمية الاجتماعية آنذاك

الأستاذ عبدالله عويدات، ورؤساء الهيئات الإدارية للجمعيات الخيرية، التي تتبعها مؤسسات رعاية الأطفال، وبعض مديري مؤسسات رعاية الأطفال الحكومية وغير الحكومية، وأخبرتهم بما وجدته في جولتها الميدانية، وأصدرت تعليماتها، التي مفادها وضع معايير لمؤسسات رعاية الأطفال.

٧- قامت وزارة التنمية الاجتماعية، في مطلع شهر تشرين الثاني من عام ٢٠٠٥ بتشكيل لجنة من بعض موظفيها، وشركائها؛ لإعداد معايير لمؤسسات رعاية الأطفال، وتمكنت هذه اللجنة من إنجاز مهمتها، واستعراض نتاجها (مشروع نظام ترخيص دور رعاية الأطفال الإيوائية، وتعليماته) أمام الملكة رانيا العبدالله، في يوم ٢٠٠٦/٩/٣، الذي وافقت عليه بقولها" إننا نتطلع إلى هذا الإنجاز كرسالة نبيلة لتخطي العقبات.. علينا الدخول إلى مرحلة التنفيذ.. وتطبيق المعايير.. من أجل الشعور بالتغيير الواضح والملموس لطرق التعامل مع أطفال دور الرعاية الإيوائية.. علينا أن نركز على التدريب وعدم الاكتفاء بوضع المعايير خاصة وأن التدريب هو الركيزة الأساسية لتزويد العاملين بالمهارات الضرورية للتعامل مع الأطفال وضمان تطبيق المعايير".

.(org/a-news .www;//amanjordan)

٨- قامت وزارة التنمية الاجتماعية، في شهر أيلول من عام ٢٠٠٦ بتجريب المعايير على مؤسسة الحسين، ودار الحنان -أربد، ورصد الاحتياجات التدريبية للعاملين في المؤسسات الحكومية وغير الحكومية، وإحالة مشروع نظام ترخيص دور رعاية الأطفال الإيوائية، إلى ديوان الرأي والتشريع.

وخضعت مؤسسات رعاية الأطفال في الأردن للبحث الميداني، الذي كشف عن وضعها، ووضع الأطفال الملحقين فيها، كما يتضح من الدراسات المدرجة تالياً، وهي:

١- دراسة توق وعباس (١٩٨٦) حول " أنماط رعاية اليتيم وتأثيرها على مفهوم الذات "، التي أجريت على ٤٣٢ طفلاً منهم ١٠٨ من الأيتام الذين يعيشون في أسر ممتدة وتقدم لهم برامج خاصة، و١٠٨ أطفال أيتام

يعيشون في أسر ممتدة فقط، و١٠٨ من الأيتام الذين يعيشون في دور الرعاية، و١٠٨ من غير الأيتام. وأظهرت نتائج الدراسة أن هناك فرقاً ذا دلالة إحصائية في مفهوم الذات لصالح مجموعة الأطفال الأيتام، الذين يعيشون في أسر ممتدة وتقدم لهم برامج خاصة أولاً، ولمجموعة الأطفال غير الأيتام ثانياً، ولمجموعة الأطفال الأيتام، الذين يعيشون في أسر ممتدة فقط ثالثاً، ولمجموعة الأطفال الأيتام الذين يعيشون في دور الرعاية رابعاً. وأن هناك فرقاً ذا دلالة إحصائية في مفهوم الذات بين الأطفال الذكور والإناث من الأيتام وغير الأيتام لصالح الإناث، وانعدام الفرق الدال إحصائيا في مفهوم الذات بين الأطفال الصغار والأطفال الكبار.

٢- دراسة سهير أحمد (١٩٨٩) حول" الرعاية المؤسسية البديلة: "دراسة اجتماعية لقرية الأطفال SOS الأردنية في عمان"، وأجريت على عينة قوامها (٨٦) طفلاً، (١٨) شاباً، و(١٦) أماً وخالة، جمعت معلوماتها عن طريق المقابلة شبه المقننة، التي تمثلت في ثلاث استبانات، تمخض عنها عدة نتائج أهمها: أن الطفل في القرية يتلقى العناية والاهتمام بمستواه التعليمي، إلا أنه كلما تقدم في السن، قل تحصيله الدراسي، وزادت حاجته للدروس الإضافية. وأن الذكور يواجهون مشاكل أكثر من الإناث في القرية. ولجوء الطفل إلى أمه في حل مشاكله؛ لأنه يشعر أنها قادرة على حلها بطريقة أفضل. وحصول ٤٤,٤%من الأمهات والخالات على التأهيل، الذي مكنهن من ممارسة واجباتهن، فحوالي ٥٠% منهن يستعن بالمرشدة التربوية، التي تعمل داخل القرية في كثير من الأدوار، و٧٥% منهن يشركن الأطفال في حل مشاكلهم، و٨١,٣% منهن يتابعن أمور أولادهن في المدرسة، وجميعهن يقمن بمساعدة الأطفال في دروسهم، وواجباتهم اليومية، كما أن جميعهن يعاقبن الأطفال عندما يخطئون. أما فيما يتعلق بالشباب، فقد تبين أن ٨٣,٣% من الشباب كانوا يشعرون بالراحة أثناء وجودهم في القرية لوجود الأم والإخوان، وأن ٩٤% منهم استطاعوا تكوين صداقات من خارج البيت، و٦١,١% يلجئون إلى مشرف البيت في حل مشاكلهم، و٢٧,٨% منهم يلجئون إلى الأم. كما أن ٧٢,٢% منهم

يواجهون صعوبات مع الآخرين؛ لأنه لا يسمح لهم بمراجعة هيئة رسمية أو شعبية لإنجاز معاملتهم. ويستنتج من ذلك كله أن الرعاية البديلة في القرية تحاول تهيئة الظروف المناسبة لتلبي حاجة الطفل عن طريق توفير الوحدة الاجتماعية (الأسرة)، وبهذا فإن تجربة القرية استطاعت أن تقوم ببعض هذه الوظائف الضرورية، إلا أنها فشلت في جوانب أخرى متعلقة بالناحية النفسية الخاصة بالطفل؛ لأنه يبقى يشعر أن القرية مكان جاء إليه؛ لأنه واجه بعض الظروف الاجتماعية الصعبة، التي جعلت أسرته الطبيعية تتخلى عنه، وكذلك يشعر أن إقامته مؤقتة، وأنه سينتقل يوماً ما إلى بيت الشباب.

٣- دراسة كفاح هواش (١٩٩٤) الموسومة بـــ" فاعلية برنامج الرعاية في قرية الأطفال في المملكة الأردنية الهاشمية في التكيف الشخصي والاجتماعي للأطفال الأيتام"، استعمل فيها عدة أساليب، شملت فحص العناصر التنظيمية والبشرية لبرنامج القرية، وتعرّف الطريقة التي تؤدي بها الأمهات الأدوار المتوقعة منهن عن طريق ملاحظة سلوكهن في أثناء تفاعلهنّ مع أطفالهن، ورصد مفاهيمهن واتجاهاتهن، ومقارنة مستوى التكيف الشخصي والاجتماعي بين أطفال القرية وأطفال مؤسسات الأيتام والأطفال غير الأيتام. وشملت عينة الدراسة (٦) أمهات، و(١١) أماً وخالة، و(٢٢٢) طفلاً من الذكور والإناث تراوحت أعمارهم بين(٧-١٢) سنة موزعين على ثلاث فئات هي: أطفال القرية؛ وأطفال مؤسسات الأيتام التابعة لوزارة التنمية الاجتماعية؛ والأطفال غير الأيتام من الملتحقين بمدارس تقع في نفس منطقة القرية. وقد بيّنت النتائج فيما يتعلق بفاعلية عناصر برنامج الرعاية التنظيمية والبشرية،أن القرية تتوافر فيها الإمكانيات والعناصر الأساسية وفق المبادئ والأسس التي وضعت لها من صاحب فكرة قرى الأطفال(هيرمان جماينر) والمنظمات الدولية التي شُكلت في فترات لاحقة وتمثلت في تشكيل وحدة الأسرة وإعطاء الدور الأساسي فيها للأم التي يتم اختيارها بعناية ووفق شروط معينة. وفيما يتعلق بالطريقة التي تؤدي فيها الأمهات الأدوار المتوقعة منهن في أثناء تفاعلهن مع أطفالهن، فقد بيّنت نتائج الملاحظة أن التقديرات الإيجابية التي أعطيت

للأمهات على أبعاد الملاحظة تراوحت بين (٦-٩) نقاط على سلم من(١٠) نقاط، وكانت هذه التقديرات عالية، بشكل ملحوظ، في معظم الأبعاد ومتوسطة في بُعد واحد يتعلق بدور الأم في تنمية مفهوم الطاعة. وفيما يتعلق بمفاهيم الأمهات واتجاهاتهن نحو أساليب الرعاية، فقد بيّنت النتائج أن لديهن مفاهيم واتجاهات إيجابية لأبعاد الدعم العاطفي، والمسؤولية، والاعتماد على الذات، والثقة بالنفس، والتعاون، والطاعة، وتقبّل فرديّة الطفل، والتكيف الاجتماعي؛ إذ حصلن على تقديرات مرتفعة نسبياً تراوحت بين (٧٣-٩٥%)، أما التقديرات المتدنية فقد كانت في بُعد العادات السليمة والنظام والمرجع الأخلاقي وتراوحت ين (٥٤-٦٦%). وفيما يتعلق بالفروق في مستوى التكيف الشخصي والاجتماعي لأطفال القرية مقارنة بأطفال مؤسسات الأيتام والأطفال غير الأيتام، كما يُعبِّر عنها أداؤهم على مقياس مفهوم الذات كمؤشر رئيسي لفاعلية برنامج الرعاية في القرية، فقد بيّنت النتائج أنّ هذه الفروق جاءت لصالح أطفال القرية. وتحققت الدلالة لمتغير الجنس في بعدين لصالح الذكور، ولمتغير العمر في أربعة أبعاد لصالح الأصغر عمراً، وللتفاعل بين هذين المتغيرين في بُعد واحد. وكشفت نتائج هذه الدراسة بشكل عام، أن عناصر الفاعلية التي توافرت لقرية الأطفال في عمان تناظر وتُضاهي ما هو متوافر في قرية أطفال أوروبية توافرت لها إمكانيات الدعم العادي والمعنوي.

٤- دراسة رولى الطرزي (١٩٩٩) حول "أنماط التنشئة الأسرية في مؤسسات رعاية الطفولة الرسمية"، التي استهدفت معرفة أنماط التنشئة الأسرية في هذه المؤسسات، ونوعية العوامل المؤثرة فيها. وتكونت العينة من (٧٦) موظفاً وموظفة. وأظهرت الدراسة جملة نتائج أهمها: سيادة أنماط التنشئة الأسرية البديلة الإيجابية (الديمقراطية، التقبل، الحماية الزائدة)، مقابل تراجع أنماط التنشئة الأسرية البديلة السلبية (التسلط، النبذ، الإهمال)، وأن معدل تصارع أنماط التنشئة الأسرية البديلة المتصلة (الديمقراطية مقارنة بالتسلط، التقبل مقارنة بالنبذ، الحماية الزائدة مقارنة بالإهمال) أعلى من معدل هدنتها، واختلاف خصائص الموظفين الذين يمارسون أنماط التنشئة الأسرية البديلة الإيجابية، عن خصائص الموظفين

الـذين يمارسـون أنمـاط التنشئة الأسرية البديلة السلبية، وارتفاع معدل الموظفـين الـذين لا يـؤيدون تطبيق الإجراءات التربوية الحديثة، مقابل انخفـاض معدل الموظفين الذين يؤيدون تطبيقها، واتخاذ غالبية الموظفين مـن معظم السلوكيات المحمودة وغيرها، التي يقوم بها أطفال المؤسسات موقفاً إيجابياً، و معدل تكرار مظاهر السلوك المتمثلة في التبول اللاإرادي، واللامبالاة، والجهل، وعدم التركيز، وكثرة البكاء، والغيرة، والعدوان بين صفوف الأطفال تفوق مظاهر السلوك الأخرى، ومعدل تكرار الانحرافات الـسلوكية المتمـثلة فـي ضـرب الأقران، وإتلاف الممتلكات العامة، والمـشاجرات، والـسرقة، والاعتداء على الغير بالقول والفعل، واستعمال المـزاح المـؤذي، والتحدث مع الموظفين (المربين) بفوقية بين صفوف الأطفال أعلى من معدل تكرار الانحرافات السلوكية الأخرى.

٥- دراسـة معهـد الملكة زين الشرف التنموي والوكالة البريطانية للتنمية الدولية ووزارة التنمية الاجتماعية (٢٠٠١)، التي أجريت على مركز أنس بن مالك لرعاية الأطفال الذكور من سن ٦ إلى ١٢ سنة، تبين من نتائجها سـيادة الـتعاون والالتزام في البيئة العامة للمركز، وعدم كفاية الوظائف المتخصـصة (معلم، أخصائي نفسي)، وعدم وجود الهيكل التنظيمي، الذي يعكـس طبيعة العلاقات بين المدير وباقي الموظفين، وعدم توافر بطاقات الوصف الوظيفي للعاملين، وعدم وجود وظائف للعنصر الذكري، وضعف تـدريب المشرفات، وضعف نظام الحوافز، وتأثر الأداء الفردي بمستوى رغـبة الموظف، ومستوى تعليمه، ومدى مشاركته في الفعاليات التدريبية المتخصـصة، وارتفـاع معـدل الـدوران الوظيفـي، ورجوع كثير من المـشكلات، التـي تواجه الأطفال (كالتحاقهم بالمدارس ومتابعة أمورهم الصحية) إلى عدم استكمال وثائقهم الرسمية، وعدم وجود سجل التأكد من التطعـيم، الذي يحصل عليه الأطفال، وكثرة الأسباب الكامنة وراء التحاق الأطفال بالمركز، والمتمثلة في: تهرب أسرهم من مسؤولية رعايتهم، وفقر أسرهم، وإصابة بعض آبائهم بالأمراض النفسية أو الإعاقة العقلية، وطلاق أمهـاتهم. وعـدم طرح الأخصائيين الاجتماعيين للبدائل الأخرى للرعاية

المؤسسية، وممارسة المشرفات لنمط تنشئة الحماية الزائدة على الأطفال. وقلة برامج تدريب الأطفال على المهارات الحياتية (فهم يحتاجون إلى قدرة أكثر للتعبير عن أنفسهم بطرق إيجابية، وحل مشكلاتهم أثناء الاندماج مع أقرانهم، وثقتهم بأنفسهم، والعناية بأنفسهم)، وقيام المشرفات بعملية تنظيف الأطفال. وعدم خصوصية الأطفال بشأن ممتلكاتهم الشخصية، وتوزيع الملابس عشوائياً على الأطفال بعد غسلها، و جودة النظام الغذائي المعتمد في المركز، وعدم التحفظ على زيارة الأهل لأطفالهم أو زيارة الأطفال لأهلهم، وتماسك الأطفال في أثناء وجودهم مع بعضهم خارج المركز، ولجوء الأطفال إلى المديرة أو المشرفة لحل مشاكلهم، وضعف التحصيل الدراسي للأطفال، وضعف نظام متابعة الواجبات المدرسية، وعدم وجود دروس للتقوية في مهارتي القراءة والكتابة، واعتماد الأطفال على المشرفات كمصدر للتعلم، وعدم ملاءمة مكتبة المركز لقدرات الأطفال، وحاجاتهم. واشتمال خطة المركز على أنشطة مكررة (تتصف بعدم الكفاية، وعدم التنوع، وضعف تلبية الاحتياجات الإنمائية للأطفال). وقلة الفرص المتاحة أمام الأطفال لاستعمال الحاسوب، ومعرفة الأطفال بإجراءات التعامل مع الحريق، وعدم وضوح التبعية الإدارية، والفنية للمركز، الأمر؛ الذي جعله يعاني من مشكلتي تلقي التعليمات المزدوجة، وصعوبة متابعة قضاياه، وقدم التشريعات المنظمة لعمل المركز، وجمود تعليمات نقل الأطفال بعد بلوغهم سن الثانية عشر، وغياب التشريعات التي تكفل الحماية القانونية للموظف؛ إذا ألم بالأطفال أي سوء، وعدم وضوح آليات تظلم الأطفال في شكواهم من قضية ما، وعدم وجود لجنة لقبول الأطفال في المركز، وعدم وجود خطة لإعادة الأطفال إلى أسرهم، واعتماد نظام "الكوبونات" بدلاً من المصروف اليومي، وملاءمة المركز صحياً واجتماعياً لاحتياجات الأطفال، وعدم ملاءمة الساحات الخارجية لممارسة الأنشطة الرياضية، وحدوث اكتظاظ في الغرف؛ بسبب تجاوز المركز لطاقته الاستيعابية من الأطفال إلى الضعف، وعلم ودارية بعض مؤسسات

المجتمع المحلي بخدمات المركز، وتعاون بعض مؤسسات المجتمع المحلي مـــع المركز، وحصول إلمركز على أهمية ملحوظة في حياة مجتمع محلي "بيادر وادي السير" كونه؛ يرعى الأطفال.

٦- دراسة أحمد والشريقي (Ahmad and Shurique ,2001)، التي أجريت على عينة من الأطفال يتشابهون في جميع خصائصهم باستثناء نمط أسرهم (بعضهم ملتحق في إحدى مؤسسات الرعاية الاجتماعية الداخلية، وبعضهم الآخـــر يعيش في أسر آبائهم وأمهاتهم)، وتبين أن هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية بين المجموعتين لصالح مجموعة الأطفال الذين يعيشون في أسر آبـــائهم وأمهـــاتهم؛ لكونهم كانوا أكثر نظرة إلى ذاتهم الاجتمـــاعية، وأقل قلقـــا؛ وأقـــل كآبـــة من أقرانهم الأطفال الملتحقين في مؤسسات الرعاية الاجتماعية الداخلية.

٧- دراســـة المؤسسة الرائدة للأبحاث والخدمات التربوية والنفسية (٢٠٠٢) الموســـومة بـــــ "تقييم مؤسسات رعاية الأطفال في الأردن"، التي جاءت للوقـــوف علـــى بنـــية مؤســـسات الطفولة من حيث أهدافها، ووظائفها، وكـــوادرها العاملة، ومبانيها، وبرامجها، وأنشطتها، واحتياجات الملتحقين بهـــا، ومـــدى تلبيتها لهذه الاحتياجات. واسترشد في تحديد معايير التقييم بالمعاييـــر الإجرائية لدور الرعاية البريطانية والمقرة عام ١٩٨٤. وتكون مجـــتمع الدراسة من جميع مؤسسات رعاية الأطفال وعددها ٢٤ مؤسسة ينتفع منها ١٢١٥ طفلاً. وتكونت عينة مؤسسات رعاية الأطفال من إحدى وعشرين مؤسسة، أربع منها حكومية، وسبعة عشر غير حكومية. وشملت العيـــنة جمـــيع مديـــري المؤســـسات، وثلثي الاختصاصيين الاجتماعيين والنفـــسيين والمشرفين و الممرضين، وما نسبته ٢٢% من الأطفال البالغ عـــددهم ١٨٦ طفلاً. واعتمد في جمع البيانات على منهجي البحث النوعي والكمـــي. وأظهـــرت النـــتائج ما يلي: تخلو معظم المؤسسات من أهداف واضـــحة تحدد من خلالها وظائفها، وبرامج عملها، أن اهتمام المؤسسات يتركز على تقديم الخدمات التي تلبي الحاجات الأساسية، وخلو المؤسسات

من الوصف الوظيفي الذي يحدد المهام المطلوبة من كل وظيفة، وعدم اعتماد المؤسسات لأسس علمية واضحة محددة في عملية اختيار العاملين، وأدى غياب هذه الأسس إلى تعيين كوادر غير متوازنة وغير مؤهلة للعمل مع هذه الفئة من الأطفال، فقد تبين أن ٩% من مديري المؤسسات يحملون شهادة الثانوية العامة، وأن ٢٧% من المشرفين يحملون شهادة الثانوية العامة وما دونها، وأن ٥٧% من المديرين و٤٣% من المشرفين لا تتناسب تخصصاتهم العلمية مع طبيعة العمل في المؤسسات. وقلة التدريب الذي يتلقاه العاملون. وعدم تناسب عدد المشرفين مع الأطفال (مشرف لكل ١٣ طفلاً)، وغياب بعض الوظائف لتلبية حاجات الأطفال كالأخصائي الاجتماعي والنفسي، وأن ٤٢% من المؤسسات لا تتلاءم مواقعها مع كونها دوراً لرعاية الأطفال (التباين بين بيئة الطفل الأصلية وبيئة المؤسسة، وقوع المؤسسة في منطقة سكنية مكتظة، أو ضمن مناطق تجارية نشطة غير ملاءمة لسلامة الأطفال وصحتهم، أن ٥٢% من مباني المؤسسات غير مصممة كدور لرعاية لأطفال)، وافتقار جميع المؤسسات إلى دليل يوضح حقوق الطفل، وواجباته وخدماته، وغياب الدليل الإجرائي الذي يبين كيفية التعامل مع مشكلات الأطفال، وغياب الدليل الإجرائي الذي يبين للعاملين والأطفال كيفية تقديم الشكوى في حال حاجتهم لذلك، وعدم مراعاة المؤسسات لحق الطفل في إبداء رأيه في مختلف الشؤون، فحريته مقيدة باختيارات بسيطة تتعلق بالطعام والشراب. وعدم أخذ المؤسسات للتدابير اللازمة لحماية الطفل، كتوفير دليل يوضح الإجراءات التي يجب على العاملين إتباعها في حال وقوع إساءة على الأطفال، وعدم الاهتمام عند التعيين بأن يكون الموظف ملائماً ومدرباً وقادراً على حماية الأطفال، وغياب نظام مساءلة العاملين في حال وقوع إساءة على الأطفال. وغياب برامج الاستقبال والتهيئة للأطفال عن معظم المؤسسات حيث يقتصر الاستقبال على إجراءات روتينية لا تراعي أعمارهم، وخصائصهم النفسية. وافتقار المؤسسات لبرامج تقيم الطفل من كافة جوانبه (النفسية

والعقلية، والاجتماعية والتربوية). وافتقار المؤسسات لبرامج تؤهل الأطفال لمرحلة الشباب بعد خروجهم منها. واهتمام عدد قليل من المؤسسات بدعم الأطفال أكاديمياً ومهنياً. وافتقارها إلى خطة شاملة توضح للعاملين الأسس التربوية والنفسية الواجب مراعاتها في التعامل مع الأطفال. وحرص غالبية المؤسسات على إحداث التواصل بين الطفل وأهله، إلا أن هذا التواصل لم يكن ضمن خطة محددة وهادفة تساعد في إعادة بناء العلاقة بين الطفل وأهله، وتشرك الأهل في اتخاذ القرارات المتعلقة بطفلهم. وافتقارها لمعايير معتمدة تحدد الوثائق التي يجب أن يتضمنها ملف كل طفل، ومن هم العاملون المخولون بالاحتفاظ بالملفات، والإطلاع عليها. واعتماد ٣٨% من المؤسسات برنامجاً غذائياً معداً من قبل وزارة التنمية الاجتماعية. وتباين مصادر حاجات الأطفال من اللباس، فمصدرها في المؤسسات الحكومية من وزارة التنمية الاجتماعية، وفي المؤسسات غير الحكومية من ميزانيتها الخاصة والتبرعات، وأهالي الأطفال. واختلاف المؤسسات في مصدر وقيمة المصروف الذي تقدمه لأطفالها، إلا أن الأطفال في معظم المؤسسات لا يعتبرون مصروفهم كافياً لتلبية احتياجاتهم. وأن ٨١ % من المؤسسات تعتمد في نظامها على برنامج للنظافة تلزم به أطفالها. وتباين أنماط النوم (نمط الأجنحة الذي يحتوي على ١٠ أسرة، ويسود في ٦٢ % من المؤسسات، ونمط الصالات الذي يحتوي على ١٤ سريراً، ويشمل ١٩ % من المؤسسات، ونمط الحجرات الصغيرة الذي يحتوي على ٣ أسرة، ويسود في ١٩% من المؤسسات). وأن ٥٣% من المؤسسات لا تحرص على إجراء فحص طبي سنوي لأطفالها. وأن ٩٦% من المؤسسات لا توفر ضمن كوادرها العاملة ممرضة. وأن ٨٥ % من المؤسسات لا تلبي حاجات أطفالها النفسية، فقد دلت نتائج تطبيق المقاييس النفسية (الكآبة، الشعور بالأمن، القلق، ومفهوم الذات) وجود العديد من المشكلات النفسية مثل: الكآبة والقلق و الشعور العالي بعدم الأمن وتدني مفهوم الذات. وكنتيجة لعدم تلبية حاجات الأطفال

النفسية، فإن بعضهم يعاني من التبول اللاإرادي، وقضم الأظافر، ومص الأصابع، وغير ذلك من المشكلات السلوكية الأخرى. والتحاق غالبية الأطفال بالمدارس الحكومية. وتدني مستوى التحصيل الدراسي لغالبية الأطفال. وعشوائية الترويح الذي يتراوح مداه بين مشاهدة التليفزيون وممارسة بعض الأنشطة الترفيهية داخل المؤسسات وخارجها.

٨- دراسة موسى العموش (٢٠٠٣) حول" فاعلية برنامج إرشاد جمعي في خفض النزعة للجنوح لدى الأطفال الأيتام والأيتام اجتماعياً"، التي أجريت على مجموعتين من الأطفال الذكور والإناث الملتحقين بدار رعاية الأيتام التابعة لجمعية عمر بن الخطاب، يتراوح سنهم بين ٨ و١٣ سنة، خضعتا لاختبارات قبلية وبعدية ومتابعة، تبين من نتائجها فاعلية البرنامج الإرشادي الجمعي في خفض مكونات جنوحهم المتمثلة بالعدوان والسرقة والغش والسلوك ميكيافلي (النفعي) والشك بالآخرين وضعف ضبط الذات ورفضها باستثناء الكذب.

٩- تناولت الخطة الوطنية الثانية للطفولة للأعوام ٢٠٠٤ - ٢٠١٣ واقع الأطفال المحرومين من الرعاية الأسرية، وسبل النهوض بهم من خلال تمكين أسرهم من تقديم الرعاية لهم، ورفع مستوى خدمات الرعاية المؤسسية المقدمة لهم، وتنمية قدراتهم التطويرية في أثناء التحاقهم في دور الرعاية، وخفض عددهم في دور الرعاية، وإعادة دمجهم في أسرهم، ومجتمعاتهم المحلية (المجلس الوطني لشؤون الأسرة، ٢٠٠٤). ويوضح الجدول رقم (٢) توزيع أهداف الخطة المرتبطة بمؤسسات رعاية الطفولة حسب بعض إجراءاتها وأنشطتها.

جدول رقم (٢)

توزيع أهداف الخطة الوطنية الثانية للطفولة للأعوام ٢٠٠٤ - ٢٠١٣

المرتبطة بمؤسسات رعاية الطفولة حسب بعض إجراءاتها وأنشطتها

الهدف	الإجراءات والأنشطة
تمكين الأسر المعرضة للتفكك من تقديم الرعاية الملائمة لأطفالها.	١-إعطاء الأولوية للأسر الممتدة في رعاية أطفال الأسر المفككة أو الأطفال الفاقدين للرعاية الأسرية الطبيعية. ٢-مساعدة الأمهات المطلقات والأرامل على الاحتفاظ بأطفالهن، وتأمين نفقتهم وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.
ضمان حق الأطفال في دور الرعاية بالنماء وتنمية القدرات.	١- تطوير الخدمات الاجتماعية والنفسية، الإرشادية والعلاجية لضمان اندماج الأطفال في مجتمعاتهم المحلية. ٢- تطوير البرامج الترويحية والثقافية. ٣ - ضمان إلحاق الأطفال في المدارس. ٤ - تشجيع الأطفال على تقديم خدمات النفع العام. ٥ - توعية الأطفال، وتثقيفهم بإتباع الممارسات والسلوكيات الاجتماعية الإيجابية. ٦ - توجيه الأطفال نحو التعليم والتدريب المهني. ٧- دعم مبادرة الملكة رانيا العبد الله "الأمان لمستقبل الأيتام". ٨ - دعم جهود رعاية الأيتام (برنامج الكفالة).
خفض عدد الأطفال في دور الرعاية.	١ - النظر في البدائل الأخرى للرعاية المؤسسية، وذلك من خلال تحديد معاييرها، ودراسة مخاطرها وإعداد نظامها، وتفصيل تعليماتها. ٢ - دمج الأطفال في المجتمع، وذلك من خلال تشجيعهم على الانتساب إلى مؤسسات المجتمع المدني الخاصة بهم.

***المصدر: الخطة الوطنية الثانية للطفولة للأعوام ٢٠٠٤ - ٢٠١٣، ص ١١٩ - ١٣٠.**

١٠- دراسة المؤسسة الرائدة للأبحاث والخدمات التربوية والنفسية (٢٠٠٥)، المعنونة بـ" تقييم مدى التحسن في الخدمات والبرامج المقدمة لتلبية حاجات الأطفال في مؤسسات الرعاية منذ عام ٢٠٠١ "، التي أجريت على عينة قوامها ست مؤسسات، تبين من نتائجها أن أوضاع المؤسسات بقت على حالها، الذي كشفت عنه دراسة ٢٠٠١، المشار إليها في البند رقم (٧).

١١- دراسة سهى الترك (٢٠٠٦) حول" أثر برنامج تدريبي للمهارات الاجتماعية في الذكاء الاجتماعي عند عينة من الأطفال الأيتام في دور الرعاية الاجتماعية في مرحلة الطفولة الوسطى". وقد تألف أفراد الدراسة من (٦٠) طفلاً من الأطفال المتواجدين في دور الرعاية الاجتماعية (قرى الأطفال SOS وجمعية رعاية اليتيم الخيرية) في منطقة عمان الكبرى، الذين قسموا إلى مجموعتين، إحداها تجريبية تألفت من (٣٠) طفلاً، والأخرى ضابطة تألفت من (٣٠) طفلاً أيضاً. ولاختبار فرضيات الدراسة، فقد تم بناء برنامج تدريبي للمهارات الاجتماعية تكون من (٢١) جلسة تدريبية استغرقت مدة تطبيقه (٤٥) يومًا، بالإضافة إلى بناء مقياس للذكاء الاجتماعي في مرحلة الطفولة الوسطى تضمن خمسة أبعاد (تكوين الصداقات، والسلوك القيادي، ومهارات الاتصال، والسلوك التوكيدي، واللباقة أو (الكياسة) الاجتماعية. وأشارت النتائج إلى أن هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha = 0.05$) بين المجموعة التجريبية التي تعرضت للبرنامج التدريبي، والمجموعة الضابطة التي لم تتعرض للبرنامج، وذلك على جميع الأبعاد الفرعية، التي يقيسها مقياس الذكاء الاجتماعي، وكانت هذه الفروق لصالح المجموعة التجريبية. كما تبين من خلال النتائج أن للبرنامج التدريبي تأثيراً ذو دلالة عملية على جميع الأبعاد، فقد كانت نسبة مساهمة البرنامج في التباين على أبعاد تكوين الصداقات، والسلوك القيادي، ومهارات الاتصال، والسلوك التوكيدي، واللباقة أو (الكياسة) الاجتماعية (٤٨٢,٠، ٤٧٦,٠، ٥٩١,٠، ٣٣٥,٠، ٣٨٢,٠) على التوالي.

١٢- دراسة رطروط والعطيات (٢٠٠٦) حول" مستوى تميز أداء مؤسسات رعاية الطفولة وموظفيها في الأردن كما يراه بعض القائمين على شؤونها في ضوء مدى إدراكهم للمعايير العامة الرسمية المعتمدة لتقويمها"، التي أجريت على أربع مؤسسات بشكل مقصود كحالات بحثية، منها مؤسستان حكوميتان، هما الحسين الاجتماعية، والحنان،

ومؤسستان أهليتان تطوعيتان ، هما النهضة، والأمير عبد الله. كما اختير بشكل مقصود من هذه المؤسسات مديريها، وأخصائييها الاجتماعيين، وربات منازلها وبعض مشرفيها. واستعمل في الدراسة المنهج النوعي، الذي ارتبطت به أربع طرق بحثية هي الملاحظة، والمقابلة شبه المقننة، ودراسة الحالة، و تحليل البيانات المتوافرة. واسترشدت الدراسة بمعايير جائزة الملك عبدالله الثاني لتميز الأداء والشفافية، التي استعملت كمرجعية موضوعية لتقييم مستوى تميز أداء مؤسسات رعاية الطفولة ، وموظفيها، وكضابط لملاحظة الباحثين، واستجابات المبحوثين، وغير ذلك من مؤشرات التحقق الأخرى. وأظهرت النتائج أن مستوى تميز أداء مؤسسات رعاية الطفولة ضعيف، الأمر الذي يقضي تقويته بموجب أربع آليات مأمونة هي: النظام التشريعي، والثقافة المعيارية، وبناء القدرة، والإقتداء بالنموذج. كما أظهرت النتائج أيضا أن مستوى تميز أداء موظفي مؤسسات رعاية الطفولة ضعيف، الأمر الذي يستدعي تقويته بموجب ثلاث سياسات مأمونة، هي: التطوير المهني، والتحفيز، وبناء القدرات.

ويتضح من الدراسات الميدانية، التي أجريت حول مؤسسات رعاية الطفولة في الأردن، وغيرها من الدول الأخرى، أن هذه المؤسسات لا تشكل بيئة آمنة للأطفال الملتحقين بها، الأمر الذي قد يجعلهم غير أسوياء نفسياً واجتماعياً؛ لأنهم :

١- ينظرون لذاتهم نظرة دونية.

٢- يشعرون كثيراً بالقلق، والكآبة، وعدم الأمن.

٣- ينشأون على الحماية الزائدة.

٤ - يعانون من المظاهر السلوكية المعتلة، التي يتمثل منوالها في : التبول اللاإرادي، والجهل، وضعف التركيز، وكثرة البكاء، والغيرة، والعدوان، وقضم لأظافر، ومص الأصابع.

٥- يمارسون الانحرافات السلوكية، التي يتمثل منوالها في: ضرب الأقران، وإتلاف الممتلكات العامة، والمشاجرات، والسرقة، والاعتداء على الآخرين بالقول والفعل، واستعمال المزاح المؤذي، والتحدث مع المربين بفوقية.
٦- يجدون صعوبة في الرجوع إلى أسرهم المغرقة بالتفكك، والفقر، والبطالة، والمرض.
٧- لا يقوون على التعبير عن أنفسهم بالطرق الإيجابية.
٨- يجدون صعوبة في حل مشكلاتهم في أثناء اندماجهم مع أقرانهم، والعناية بأنفسهم.
٩- يلجأون إلى الأكبر منهم سلطة لحل مشاكلهم.

وبناء على ما سبق، يمكن القول، يعاني الكثير من الأطفال الملتحقين في مؤسسات الرعاية الاجتماعية في الأردن، وغيرها من الدول الأخرى، من المشكلات، التي قد تجعلهم غير أسوياء نفسياً واجتماعياً، لهذا فإنهم قد يجدون صعوبات بالغة حينما يكبرون، ويكونون أسرهم الزواجية، التي قد يزداد فيها التفكك، ويعمها العنف، وتسودها أنماط التنشئة الاجتماعية السلبية، ويخيم عليها الفقر.

الرعاية اللاحقة للأطفال الخارجين من مؤسسات الرعاية في الأردن:

يدخل الأطفال إلى مؤسسات الرعاية الاجتماعية، ويخرجوا منها بموجب قرارات تصدر عن إحدى المرجعيات التالية:
١- وزير التنمية الاجتماعية، الذي أجاز له نظام رعاية الطفولة (رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٢) قبول الأطفال في المؤسسات الحكومية وغير الحكومية بموجب دراسات حالة لظروفهم الاجتماعية، واحتضان الأسر لمجهولي النسب منهم، وإدماجهم في أسر أقاربهم مقابل مساعدة نقدية.
٢- قضاة محاكم الأحداث، الذين يستندون في قرارات نزعهم للأطفال من أسرهم إلى المادة (٣٢) من قانون الأحداث (رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته حتى سنة ٢٠٠٧)، و إلى المادتين (٢١، ٣٢) في تسليم الأطفال (ممن أتموا السابعة ولم يتموا الثانية عشرة) إلى أحد أولياء

أمورهم أو أوليائهم الشرعيين أو أحد أفراد أسرهم أو غير أسرهم، وفي تسليم الأطفال (ممن أتموا الثامنة عشرة) إلى آبائهم أو أوصيائهم الشرعيين أو شخص مناسب أو أسرة مناسبة.

٣- رؤساء المراكز الأمنية، الذين يستندون في قراراتهم إلى المصلحة الفضلى للطفل، وذلك فيما إذا كان محتاجاً للحماية الفورية.

وقد لا يجد الأطفال بعد خروجهم من المؤسسات أي تشريع يسعفهم، سوى قانون صندوق المعونة الوطنية (رقم ٣٦ لسنة ١٩٨٦) ، الذي أجازت بعض مواده تقديم المعونة والتأهيل لهم إذا كانوا من فئة الفقراء. كما لا يجد هؤلاء الأطفال من يسأل عنهم، إلا إذا كانوا من فئتين، إحداهما فئة المساء إليهم، المحولين من إدارة حماية الأسرة. والأخرى فئة المحببين لبعض موظفي مؤسسات الرعاية.

ولغياب الرعاية الاجتماعية اللاحقة للأطفال الخارجين من المؤسسات، فقد جاءت مبادرة الملكة رانيا العبد الله، التي تعرف باسم " الأمان لمستقبل الأيتام "، التي تجسدت في تسجيل جمعية الأمان لمستقبل الأطفال. وقامت وزارة التنمية الاجتماعية بإعداد معايير للرعاية اللاحقة للأطفال، وذلك من خلال مجموعة العمل المتخصصة، التي شكلتها مؤخراً، وانتظارها لإقرار مجلس الأمة لمشروع قانون حقوق الطفل. وانتظارها أيضا لصدور نظام إدارة وتشغيل الدور الإيوائية للأطفال، من قبل رئاسة الوزراء.

وعلى الرغم من كثرة معوقات الرعاية اللاحقة في الأردن، إلا أن بعض مؤسسات الرعاية الاجتماعية الداخلية، تساعد الخارجين منها في أمور عديدة أبرزها الزواج. ويدل على ذلك تصريح مديرة دار النهضة في صحيفة الرأي بتاريخ ٢٠٠٤/٨/١٨، قالت فيه" إن موضوع الزواج بالنسبة لفتيات الدار هام جدا بالنسبة لنا ولوزارة التنمية الاجتماعية ولا نتهاون به إطلاقا؛ لأن هذا يعني مستقبل الفتاة، التي قضت سنوات عمرها عندنا، وهناك حالات لفتيات تزوجن، قمنا في البداية بالسؤال عن العريس، والتأكد من أنه قادر على تحمل مسؤولية الزواج، والتعرف على عائلته ومدى تقبلها لفكرة زواجه، ثم

نرفع توصيتنا بهذا الأمر إلى الوزارة التي توافق على إجراءات الزواج كونها هي المخولة بذلك. وعند إجراءات ومتطلبات الزواج نقوم بمتابعة التفاصيل التي هي حق للفتاة كالمهر فنحصل على مبلغ (١٥٠٠)، دينار و(٣٠٠٠) دينار مؤجل تكتب في عقد الزواج، وتقوم الدار بتجهيز العروس، وشراء الذهب لها، وزيارة المنزل قبل الزواج، وإقامة حفلة لها، وزيارتها بعد الزواج. وكثير منهن قمنا بالذهاب معهن إلى المستشفى عند الولادة وإحضارهن مع الأطفال إلى حين انتهاء فترة ما بعد الوضع كي تكون قادرة صحياً على متابعة شؤون طفلها وأسرتها " (www. ehcconline. org). وأوردت جريدة الرأي (العدد ١٢٨٤٠، ١٨/١١/٢٠٠٥) عنواناً لأحد أخبارها " قرى الأطفال تشهد قصة الحب الأولى بين معتصم ودانا ". يقول الخبر " حظي معتصم ودانا ١٩ عاماً أمس بحفلة زفاف في أحد فنادق عمان، وسط بهجة أخواتهم وأمهاتهم وجميع العاملين في قرى الأطفال. وأوردت "نشرة القرى العامرة"، الصادرة عن قرى الأطفال SOS الأردن، في فصلها الرابع، من عددها الثامن والستين لعام ٢٠٠٦، خبراً عنوانه " عقد قران شابين وشابتين SOS "، مفاده " ففي الثاني من شهر تشرين الأول من عام ٢٠٠٦ عقد قران الشاب.. على الشابة..، وفي الخامس من كانون الأول عقد قران الشاب.. على الشابة.. عمت الفرحة قرى الأطفال وسط بهجة أمهاتهم وأشقائهم وشقيقاتهم والخريجين والعاملين في جمعية قرى الأطفال SOS الأردنية".

مشكلة الدراسة:

تعد المؤسسات الداخلية نوعاً من الأسر البديلة للأطفال الملتحقين فيها؛ لكونها تقوم على رعايتهم، وتنشئتهم، ومساعدتهم عند خروجهم منها. وتتوقف مساعدة المؤسسات للخارجين منها على سنهم، ونوعهم الاجتماعي، وحالتهم الأسرية، لذلك فقد تجد أن المؤسسات تساعد الصغار أكثر من الكبار، والإناث أكثر من الذكور، ومجهولي النسب أكثر من الشرعيين. وتزيد مساعدة المؤسسات للخارجين منها في حالات عديدة، منها زواجهم، الذي يطال الفتيات

أكثر من الفتيان؛ لضبط سلوكهن الاجتماعي، الذي يرجع إلى ثقافة مجتمعهن التقليدي التي تضغط عليهن، من خلال:

أ- **الأسرة:** تتوقع الثقافة المجتمعية من الفتيات أن يخرجن من المؤسسات إلى بيوت الزوجية، وإذا فشلن في ذلك، فإنهن غالباً ما يعانين من الوصم الاجتماعي السلبي، ويشكلن تحدياً اجتماعياً لحكومات بلدانهن، التي لا تجد أمامها من الحلول، سوى حل واحد، هو استمراريتها في رعايتهن.

ب-**المجتمع:** تواجه فتيات المؤسسات ضغوطاً عديدة أهمها خوفهن على سمعتهن، وحاجتهن للسترة، ورغبتهن بالأسرة، لذا فإن أكثريتهن يقبلن بمن يتقدم لهن.

ج-**الفرصة للموافقة على الزواج:** يترتب على التنشئة الاجتماعية، والضبط الاجتماعي الصارم، أن فتيات المؤسسات أكثر رغبة في الزواج. تقول إحدى فتيات المؤسسات "أنا مجهولة النسب، وسنحت لي الفرصة بالاحتضان لدى إحدى الأسر، ولظروف معينة عدت إلى مؤسسة الرعاية، وفي أثناء التحاقي في المؤسسة تقدم لخطبتي شخصان، أحدهما شاب لديه من العمر ٢٧ عاماً ومن أسرة معروفة النسب ووضعه جيد، والآخر لديه من العمر ٥٠ عاماً ومن أسرة معروفة ووضعه ليس جيداً؛ لأنه مريض بالصرع ودخله قليل. واخترت الرجل الخماسيني زوجاً لي، وذلك لخوفي من الشاب الذي قد يطمع في المعونة المترتبة على زواجي منه، ويذكرني بأصلي.... أنجبت طفلة، واعتني بزوجي، وأتردد أحياناً على المؤسسة التي احتضنتني(www .ahsaweb. Net).

إن مساعدة مؤسسات الرعاية الاجتماعية للفتيات قد تنتهي، في غالب الأحيان عند إتمام حفلات عقد قرانهن أو زفافهن، وينقصها المتابعة والتقييم، وجاءت هذه الدراسة لمتابعة الفتيات الخارجات من المؤسسات، وتقييم أثر التحاقهن بالمؤسسات في استدامة زواجهن، ومدى تعرضهن للعنف من أزواجهن، وأنماط تنشئتهن لأطفالهن، والظروف المعيشية لأسرهن، من خلال عينتها الغرضية، التي اشتملت على (٢٨) حالة من الفتيات، اللواتي أمضين

آخر مرحلة من طفولتهن في دار النهضة بالأردن، وبما أن الفتيات الخارجات من المؤسسات قد يتعرضن للخطر؛ لضعف نضوجهن النفسي والاجتماعي؛ الناجم عن عيشهن بعيداً عن أسرهن التوجيهية، فإن الدراسة تسعى لمعرفة أثر التحاقهن بالمؤسسات في استدامة زواجهن، ومدى تعرضهن للعنف من أزواجهن، وأنماط تنشئتهن لأطفالهن، والظروف المعيشية لأسرهن؛ أي أن الدراسة تحاول الإجابة عن السؤال التالي: **ما خصائص الفتيات الملتحقات بمؤسسات الرعاية الاجتماعية في الأردن، وأثر التحاقهن بهذه المؤسسات في استدامة زواجهن، ومدى تعرضهن للعنف من أزواجهن، وأنماط تنشئتهن لأطفالهن، والظروف المعيشية لأسرهن؟**

أسئلة الدراسة:

تكمن مشكلة الدراسة في سعيها لتوفير إجابة لسؤالها الرئيس التالي:

ما خصائص الفتيات الملتحقات بمؤسسات الرعاية الاجتماعية في الأردن، قبل زواجهن، وعلاقتها باستدامة زواجهن، ومدى تعرضهن للعنف من أزواجهن، وأنماط تنشئتهن لأطفالهن، والظروف المعيشية لأسرهن؟

وتتفرع عن سؤال الدراسة الرئيس الأسئلة الفرعية التالية:

١- ما أثر التحاق الفتيات بمؤسسات الرعاية في استدامة زواجهن؟
٢- ما أثر التحاق الفتيات بمؤسسات الرعاية في وقوع العنف عليهن من قبل أزواجهن؟
٣- ما أثر التحاق الفتيات بمؤسسات الرعاية في أنماط التنشئة الاجتماعية، اللواتي يمارسنها مع أبنائهن؟
٤- ما أثر التحاق الفتيات بمؤسسات الرعاية في تدهور الظروف المعيشية لأسرهن الزواجية؟

فرضيات الدراسة:

نظراً لغياب الدراسات السابقة، التي تبين أثر التحاق الفتيات بمؤسسات الرعاية الاجتماعية في أسرهن الزوجية، فقد صيغت أربع فرضيات بالصيغة العدمية، وهي:

١- لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التحاق الفتيات بمؤسسات الرعاية الاجتماعية في الأردن وبين استدامة زاوجهن.
٢- لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التحاق الفتيات بمؤسسات الرعاية الاجتماعية في الأردن وبين وقوع العنف عليهن من قبل أزواجهن.
٣- لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التحاق الفتيات بمؤسسات الرعاية الاجتماعية في الأردن وبين أنماط التنشئة الاجتماعية، اللواتي يمارسنها مع أبنائهن.
٤- لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التحاق الفتيات بمؤسسات الرعاية الاجتماعية في الأردن وتدهور الظروف المعيشية لأسرهن الزواجية.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة للإجابة عن أسئلتها المرتبطة بسؤالها الرئيس، وفحص فرضياتها الأربع؛ لنوعين من الأسباب، أحدهما نظري، قد يعود بالفائدة على العمل الاجتماعي بعامة، ومجالي خدمة الفرد، والجماعة بخاصة. والآخر تطبيقي، قوامه محاولة تطوير سياسات، وإستراتيجيات الرعاية اللاحقة للفتيات في الأردن، وغيرها من الدول العربية الإسلامية الأخرى.

أهمية الدراسة:

ترجع أهمية الدراسة إلى الدور التربوي، الذي تقوم به دور الرعاية الاجتماعية في الأردن، المتمثل في تنشئتها، ورعايتها للأطفال الملحقين فيها، وفق ثقافة مجتمعها، لذا فإن مبررات الدراسة، تكمن في:

١. تناولها للموضوعات المرتبطة بموضوع التنشئة الاجتماعية، الذي يعد من أحد مجالات التربية بعامة، وأصولها بخاصة.
٢. نظرتها إلى التنشئة الاجتماعية بعامة، وأنماطها الإيجابية بخاصة، على أنها جزء لا يتجزأ من العملية الديمقراطية، التي تعد من أهم الوسائل المقوية للتنمية الاجتماعية، والسياسية.

٣. إبرازها للدور التربوي، الذي تقوم به مؤسسات الرعاية الاجتماعية في مجال التنشئة الاجتماعية.
٤. تشكيلها لندرة علمية، هدفها بيان الأثر، الذي ينتج عن عملية التنشئة الاجتماعية في مؤسسات الرعاية بالأردن، وعلاقتها بالمتغيرات محل الفحص الإحصائي.

تعريف المصطلحات:

١- **الـزواج:** ارتباط بموجب عقد قران شرعي بين ذكر وأنثى، يتم عادة بالإيجاب والقبول، ينتج عنه عادة أسرة، وأطفال. ويتماشى هذا المفهوم مع نص المادة الثانية، من قانون الأحوال الشخصية الأردني، رقم ٦١ لـسنة ١٩٧٦، وتعديلاته بموجب القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠١، التي عرفت الزواج بأنه "**عقد بين رجل وامرأة تحل له شرعاً لتكوين أسرة وإيجاد نسل بينهما**".

٢- **العـنف ضد المرأة:** أى عمل من أعمال العنف القائم على نوع الجنس يتـرتب علـيه أو من المحتمل أن يترتب عليه أذى بدني أو نفسي أو معانـاة للمـرأة، بما في ذلك التهديد بالقيام بأعمال من هذا القبيل أو الإكـراه أو الحـرمان التعسفي من الحرية سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة (تقرير المؤتمر الرابع للمرأة، ١٩٩٥).

ونظـراً لأن مفهـوم العنف ضد المرأة ما زال موضع خلاف بين الباحثـين؛ لكونه يختلف من مجتمع لآخر، ومن ثقافة لأخرى، فالأمر يلزم ذكـر بعض مفاهيم العنف ضد المرأة على المستوى العربي. فقد جاء في بعـض الدراسـات المصرية أن العنف ضد المرأة " لا يعني فقط الاعتداء الجـسدي أو المعنوي على شخص المرأة بل يقصد به كافة أشكال السلوك الفـردي والجماعي المباشر وغير المباشر الذي ينال من المرأة، ويحط من قـدرها، ويكرس تبعيتها ويحرمها من ممارسة حقوقها المقررة لها بموجب القانون ويحجبها عن المشاركة ويمنعها من ممارسة كينونتها بشكل طبيعي وحقيقـي" (المكتب التنسيقي الأردني لشؤون مؤتمر بكين، ١٩٩٥). وترى

ليلى عبد الوهاب (١٩٩٤) أن العنف ضد المرأة "هو ذلك السلوك أو الفعل الموجه إلى المرأة على وجه الخصوص سواء أكانت زوجة أو أماً أو أختا أو ابـــنة، ويتسم بدرجات متفاوتة من التمييز والاضطهاد والقهر والعدوانية الـــناجم عـــن علاقـــات القوة غير المتكافئة بين الرجل والمرأة ". أما أمل العـــواودة (١٩٩٨)، فإنهـــا ترى أن العنف ضد المرأة "مجموعة الأشكال المباشـــرة وغيـــر المباشرة الموجهة نحو المرأة بغية حرمانها من ممارسة حقـــوقها الاجتماعـــية والقانونية والاقتصادية، وإخضاعها بالقوة والسيطرة لإلحـــاق الأذى بها، وذلك باستعمال التخويف والتهديد والإيذاء والحرمان". في حين يرى عاكـــف المعايطة (٢٠٠٣) أن العنف ضد المرأة " هو سلوك عدوانـــي يمـــارس ضـــدها، ينتج عنه أذى أو معاناة لها سواء من الناحية الجسدية أو الجنسية أو النفسية، وله أشكال مختلفة منها الضرب والتخويف والتعدي الجنسي".

ويأخذ العنف ضد المرأة عدة أشكال أبرزها العنف الصحي المتمثل فـــي حرمان المرأة من الظروف الصحية المناسبة؛ وعدم مراعاة صحتها الإنجابيـــــة (خطاب، ١٩٩٢)، والعنف اللفظي القائم على استعمال الألفاظ التـــي تحط من مكانة المرأة مثل شتمها؛ وإحراجها؛ ونعتها بالكلام البذيء؛ وعدم إبداء الاحترام والتقدير لها؛ وإهمالها؛ وتحقيرها، والتهديد المتمثل في تخويـــف المرأة على أساس الحقوق التي يتمتع بها الشخص الذي ترتبط به مـــثل قيام زوجها بالتلويح بطلاقها؛ أو الزواج عليها من أخرى؛ أو طردها من البيت؛ أو حرمانها من الاتصال بأهلها، والعنف الاجتماعي المتجسد في حرمان المرأة من ممارسة حقوقها الاجتماعية والشخصية؛ وانقيادها وراء المتطلبات الفكرية والعاطفية للشخص الذي ترتبط به؛ ومنعها من الانخراط في مجتمعها، (حمدان، ١٩٩٦)، والعنف الجسدي القائم على تشويه جزء أو أكثـــر مـــن جـــسد المرأة من خلال الإصابة أو الإصابات غير العرضية، والعـــنف الجنـــسي المتمـــثل فـــي ممارسة الجنس مع المرأة بطرُيقة غير مشروعة أو بغير رضاها على نحو يسبب الأذى الجسدي والنفسي لها.

٣- **التنشئة الاجتماعية للأطفال:** عملية تحويل لهم، من مرحلة عضويتهم البيولوجية، إلى مرحلة عضويتهم الاجتماعية، بموجب أنماط متضادة (مثل: الديمقراطية- التسلط، التقبل- النبذ، والحماية الزائدة- الإهمال)، تمارسها عليها وكالاتهم كأسرهم (الأصيلة، أو البديلة)، ومدارسهم.

٤- **الظروف المعيشية للأسرة:** الواقع الاقتصادي للأسرة، كما تعكسه مؤشراته، المتمثلة في مصادر الدخل، ومجموعه، وأوجه الإنفاق، ومجموعه، وخصائص المسكن، ومستوى حداثته، وعلاقة القادرين على العمل بالنشاط الاقتصادي، ودرجة مكانة مهن العاملين منهم. وتقاس إجرائيا من خلال مقارنة المؤشرات الاقتصادية للأسر الزواجية المدروسة مع مثيلاتها العامة، التي تظهرها الإحصاءات الرسمية.

التعريفات الإجرائية:

١- **مؤسسة رعاية الفتيات:** أية مؤسسة حكومية أو غير حكومية يعهد إليها وزير (وزارة التنمية الاجتماعية) أو محكمة الأحداث، أمر العناية والرعاية الاجتماعية والصحية والمهنية والتعليمية للفتيات ممن هن دون الثامنة عشر من أعمارهن بسبب حاجتهم لمثل هذه الخدمات (وزارة التنمية الاجتماعية، ٢٠٠٧).

٢- **دار النهضة لرعاية الفتيات:** مؤسسة أهلية تطوعية، تتبع جمعية نهضة المرأة الأردنية، العاملة في الأردن، وتربطها اتفاقية شراكة بوزارة التنمية الاجتماعية.

٣- **الفتاة:** من أكملت أو لم تكمل أو تجاوزت بقليل الثامنة عشرة من عمرها.

٤- **مدى إقامة الفتاة بمؤسسات الرعاية:** ذلك الفارق الزمني بين سن دخولها، وبين سن خروجها، ويقاس بالأشهر، والسنوات.

حدود الدراسة:

ستقتصر الدراسة على تحديد خصائص الفتيات الملتحقات بدار النهضة في الأردن، وبيان أثر التحاقهن فيها باستدامة زواجهن، ومدى تعرضهن للعنف من أزواجهن، وأنماط تنشئتهن لأطفالهن، والظروف المعيشية لأسرهن.

منهجية الدراسة:

١- **نمـــط المنهج المستعمل في الدراسة:** المنهج الكمي، المقرون بطريقة المسح الاجتماعي لعينة غرضية من النساء، اللواتي أمضين طفولتهن في بعض مؤسسات الرعاية الاجتماعية بالأردن، وخرجن منها؛ بفعل زواجهـــن، الـــذي يحـــتاج هو (أي زواجهن)، والأمور الاجتماعية، والتـــربوية، والاقتصادية المترتبة عليه (حسن معاملة الزوج لزوجته، إنجاب الأطفال، وتنشئتهم،..)، لتبيان مدى تأثره بمدة التحاقهن السابقة بمؤسسات الرعاية.

٢- **المشاركات:** بلغ عدد المشاركات في الدراسة (٢٨) مشاركة، جميعهن الـــتحقن في بعض مؤسسات الرعاية الاجتماعية بالأردن، وهن بسن، متوســـطه الحـــسابي (٩٦.١٠) سنوات، انحرافه المعياري (٦٧٧.٣) سنوات، مداه يتراوح بين ٤ سنوات و١٧ سنة، ولمدة يقـــدر متوسطها (٥٧.١١) ســـنة. وكانـــت آخـــر مؤسسة التحقن فيها " دار النهضة لرعاية الفتيات " التابعة لجمعية نهضة المرأة الأردنية، اللواتي خرجن منها؛ بفعل زواجهن، وهن بسن متوسطة (١٩,٦٨) سنة.

جدول رقم (٣)

توزيع أعداد المنتفعات في دار النهضة لرعاية الفتيات

في الفترة من عام ٢٠٠٠ - ٢٠٠٥*

السنة	عدد المنتفعات	عدد المنتفعات الداخلات	العدد الكلي للمنتفعات الخارجات	عدد المنتفعات الخارجات بسبب الزواج
١٩٩٩	٢١	١٢	٢	٠
٢٠٠٠	٣١	٦	٨	١
٢٠٠١	٢٩	٩	١١	٢
٢٠٠٢	٢٧	١٢	١٢	٣
٢٠٠٣	٢٧	٤	٤	٠
٢٠٠٤	٢٧	٥	١٢	٣
٢٠٠٥	٢٠	–	٢	٣

* **المصدر: دار النهضة لرعاية الفتيات، ٢٠٠٥.**

٣- **الأداة :** أعدت للدراسة استبانة مؤلفة من ثلاثة أبعاد، هي:

أ- خصائص الفتاة قبل زواجها، التي رصدت من ملفها الاجتماعي.

ب- خصائص الفتاة في أثناء سير إجراءات زواجها، التي جمعت بياناتها، ومعلوماتها من مصدرين، أحدهما يتمثل في مقابلة الفتاة، والآخر يتمثل في وثيقة عقد الزواج.

ج- خصائص الفتاة بعد الزواج، عن طريق المقابلة، التي استعمل فيها عدد من الأسئلة، بالإضافة إلى مقياسين، هما: مقياس أنماط تنشئة الأطفال، الذي طورته رولى الطرزي (١٩٩٩)؛ لتمتعه بدلالتي صدق وثبات مرتفعة (α=0. 88). ومقياس أنواع العنف ضد المرأة المتزوجة، وأشكاله، الذي أعدته أمل العواودة (١٩٩٨).

وقد خضعت الاستبانة إلى اختبار تجريبي مسبق على عينة صغيرة من المشاركات؛ للتحقق من وضوح أسئلتها، وترتب على هذا الإجراء تعديل بعض الأسئلة؛ لتنسجم مع فهم المشاركات لها. واستعمل الباحثان الاستبانة بصورتها المعدلة لجمع البيانات والمعلومات، من المشاركات والملفات والوثائق المتوافرة، في الربع الأول من عام ٢٠٠٦.

٤-متغيرات الدراسة المستقلة والتابعة:

لا يوجد في الدراسة سوى متغير مستقل واحد، هو مدى التحاق الفتيات في مؤسسات الرعاية الاجتماعية، الذي تم قياسه بوساطة حساب الفرق بين سن دخولهن وخروجهن.

أما المتغيرات التابعة، فهي:

أ- استدامة زواج الفتاة الخارجة من مؤسسات الرعاية، ومستوياته هي: نعم (متزوجة) أو لا (مطلقة، أرملة، منفصلة).

ب- مدى معاناة الفتاة الخارجة من مؤسسات الرعاية، في أثناء زواجها من العنف (اللفظي، التهديد، الجسدي، الجنسي، الصحي) الواقع عليها من زوجها، الذي له خمسة مستويات هي: دائماً، غالباً، أحياناً، نادراً، ولا يحدث إطلاقاً.

٥- **أنماط تنشئة الأطفال، البالغ عددها ثلاثة، هي:**

أ- نمـــط التنـــشئة الديمقراطي - الدكتاتوري، المؤلف من (١٨) عبارة، يقابـــل الـــواحدة منها أربعة مستويات هي: دائماً، غالباً، أحياناً، ولا يحدث إطلاقاً.

ب-نمط تنشئة التقبل - النبذ، المكون من (٢١) عبارة، يقابل الواحدة منها أربعة مستويات هي: دائماً، غالباً، أحياناً، ولا يحدث إطلاقاً.

ج- نمط تنشئة الحماية الزائدة - الإهمال، المؤلف من (١٦) عبارة، يقابل الـــواحدة مـــنها أربعة مستويات هي: دائماً، غالباً، أحياناً، ولا يحدث إطلاقاً.

٦- **الظـــروف المعيشية الصعبة**، وتقاس بمدى اقتراب متوسط دخول أسر الفتيات من خط الفقر المعتمد في الأردن، البالغ (١٣,١٧٣) دينار شهري لأسرة مؤلفة من ٣,٥ أفراد (وزارة التنمية الاجتماعية، ووزارة التخطيط والتعاون الدولي، والبنك الدولي، ٢٠٠٤). واقتراب نسبة مساكن أسرهن المتـــصلة بالشبكة العامة للمياه، وللكهرباء، والهاتف الأرضي، والهاتف المحمول من مثيلاتها الوطنية البالغـــــة ٧,٩٧ % و٥,٩٩% و١,٤٤% و٣,٥١% علـــى التوالي، واقتراب معدل البطالة للذكور في أسرهن من مثيله الوطني المعتمد (٨,١٢%) (دائرة الإحصاءات العامة، ٢٠٠٦: ٢-٣).

٧- **أساليب المعالجة الإحصائية للبيانات:**

أدخلت البيانات في ذاكرة الحاسوب، وعولجت إحصائيا من خلال برنامـــــج (spss)، الذي انتقي منه بعض معاملاته:

أ- الوصفية، مثل التكرارات الخام، والنسب المئوية، والمتوسطات الحسابية، وانحرافاتها المعيارية؛ لتحديد خصائص المشاركات قبل زواجهن، وبعده.

ب- التحليلية، مثل اختبارات كا٢، و(ت) و(ف)؛ لفحص الفرضيات، والتأكد من مستوى دلالتها عند حد يساوي أو أقل من ٠,٠٥%.

نتائج الدراسة، ومناقشتها:

بما أن للدراسة أسئلة تحاول الإجابة عنها، وفرضيات تسعى لفحصها، فقد يكون من الأنسب استعراض أسئلتها، وبيان إجاباتها؛ للتدليل على صحة فرضياتها، بالإضافة إلى مناقشة نتائجها في ضوء مرجعياتها المتوافرة؛ للوقوف على مدى اتفاقها أو اختلافها معها.

وعليه، فقد قسم بند النتائج، إلى بندين فرعين، أحدهما يرتبط بخصائص الفتيات قبل زواجهن، وفي أثناء خطبتهن، وسمات المتقدمين للزواج منهن، والآخر يرتبط بأثر التحاق الفتيات بمؤسسات الرعاية الاجتماعية في استدامة زواجهن، ووقوع العنف عليهن من أزواجهن، وأنماط تنشئتهن لأطفالهن، والظروف المعيشة لأسرهن.

خصائص الفتيات قبل زواجهن، وفي أثناء خطبتهن، وسمات المتقدمين للزواج منهن: أمكن تحديد هذه الخصائص، من خلال طرح أسئلتها الثلاثة، وتوفير إجاباتها، كما هو مبين على النحو التالي:

١- ما خصائص الفتيات الملتحقات في مؤسسات الرعاية قبل عقد قرانهن على أزواجهن؟

اقتضت الإجابة عن هذا السؤال، بيان مجريات نزعتها المركزية الإحصائية، عن طريق تكراراتها، ونسبها المئوية، ومنوالها، ومتوسطاتها الحسابية، المبينة في الجدول رقم (٤).

جدول رقم (٤)

خصائص الفتيات الملتحقات في مؤسسات الرعاية قبل عقد قرانهن على أزواجهن

الخصائص الرئيسية	فئاتها	التكرار	%
مدى اقتراب الفتيات من متوسط سنهن عند دخولهن في دور الرعاية (١٠,٩٦ سنة).	١- دون متوسط سنهن	١٥	٥٣,٦
	٢- فوق متوسط سنهن	١٣	٤٦,٤
	المجموع	٢٨	١٠٠
سبب الالتحاق في دور الرعاية.	١- اليتم الوالدي	٢٣	٨٢,١
	٢- النسب المجهول	٢	٧,١
	٣- التفكك الأسري	٣	١٠,٧
	المجموع	٢٨	١٠٠
أنماط اليتم الوالدي للفتيات	١- يتيمة الأب	٦	٢٦,١

اليتيمات.	٢- يتيمة الأم	٢	٨,٧
	٣- يتيمة الوالدين	١٥	٦٥,٢
	المجموع	**٢٣**	**١٠٠**
أنماط النسب المجهول للفتيات مجهولات النسب.	١- الأم معروفة وزوجها غير معروف	٢	١٠٠
	المجموع	**٢**	**١٠٠**
أنماط التفكك الأسري للفتيات المفككات أسرياً.	١- أسباب غير طلاق الوالدين مثل: سجنهما أو سفرهما	٣	١٠٠
	المجموع	**٣**	**١٠٠**
مكان إقامة الأسرة القرابية.	١- محافظة اربد	١	٣,٦
	٢- محافظة العاصمة (عمان)	١٦	٥٧,١
	٣- محافظة الكرك	١	٣,٦
	٤-محافظة العقبة	٤	١٤,٣
	٥- ليس لها أسرة	٦	٢١,٤
	المجموع	**٢٨**	**١٠٠**
مدى تردد أقارب الفتاة على زيارتها في آخر دار رعاية التحقت فيها.	١- نعم	٢٠	٧١,٤
	٢- لا	٤	١٤,٣
	٣- غير مبين	٤	١٤,٣
	المجموع	**٢٨**	**١٠٠**
مدى منح الفتاة إجازات لقضائها لدى أسر أقاربها.	١- نعم	١١	٣٩,٣
	٢- لا	١٣	٤٦,٤
	٣- غير مبين	٤	١٤,٣
	المجموع	**٢٨**	**١٠٠**
مستوى تعليم الفتاة في آخر دار رعاية التحقت فيها.	١- ابتدائي	٤	١٤,٣
	٢- إعدادي	١٠	٣٥,٧
	٣-ثانوي	١١	٣٩,٣
	٤-دبلوم متوسط (كلية مجتمع)	٢	٧,١
	٥- بكالوريوس	١	٣,٦
	المجموع	**٢٨**	**١٠٠**
مدى معاناة الفتاة من أية أمراض مزمنة في آخر دار رعاية التحقت فيها.	١- تعاني	٢	٧,١
	٢- لا تعاني	٢٦	٩٢,٩
	المجموع	٢٨	١٠٠
مدى تكيف الفتاة في أثناء التحاقها بآخر دار رعاية عاشت فيها.	١- متكيفة	٢١	٧٥
	٢- غير متكيفة	٧	٢٥
	المجموع	**٢٨**	**١٠٠**
مدى قيام الفتاة بالمشكلات السلوكية في آخر دار رعاية التحقت فيها:			
أ- ضرب الأقران.	١- نعم	٣	١٠,٧
	٢- لا	٢٥	٨٩,٣
	المجموع	**٢٨**	**١٠٠**

ب- السرقة من الأقران، وغيرهم.	١- نعم	٣	١٠,٧
	٢- لا	٢٥	٨٩,٣
	المجموع	٢٨	١٠٠
ج- الانحرافات الجنسية.	١- نعم	١	٣,٦
	٢- لا	٢٧	٩٦,٤
	المجموع	٢٨	١٠٠
د- تخريب منشآت الدار.	١- نعم	٢	٧,١
	٢- لا	٢٦	٩٢,٩
	المجموع	٢٨	١٠٠
مدى قيام الفتاة بالمخالفات السلوكية في آخر دار رعاية التحقت فيها:			
أ- الطرح العمد للنفايات.	١- نعم	١	٣,٦
	٢-لا	٢٧	٩٦,٤
	المجموع	٢٨	١٠٠
ب- ارتداء الملابس غير النظيفة.	١- نعم	٥	١٧,٩
	٢- لا	٢٣	٨٢,١
	المجموع	٢٨	١٠٠
ج- معاملة العاملات في الدار بطريقة غير لائقة.	١- نعم	٣	١٠,٧
	٢- لا	٢٥	٨٩,٣
	المجموع	٢٨	١٠٠
د- إطلاق الألقاب على الآخرين.	١- نعم	٤	١٤,٣
	٢- لا	٢٤	٨٥,٧
	المجموع	٢٨	١٠٠
مدى إخلال الفتاة بنظام آخر دار رعاية التحقت فيها:			
أ- التأخر عن النهوض من النوم.	١- نعم	٨	٢٨,٦
	٢- لا	٢٠	٧١,٤
	المجموع	٢٨	١٠٠
ب- عدم النوم حسب موعده المحدد.	١- نعم	٥	١٧,٩
	٢- لا	٢٣	٨٢,١
	المجموع	٢٨	١٠٠
ج- الهرب من الدار	١- نعم	٣	١٠,٧
	٢- لا	٢٥	٨٩,٣
	المجموع	٢٨	١٠٠

يشير جدول (٤) إلى أن أكثر من نصف الفتيات (٥٣,٦%) التحقن بمؤسسات الرعاية، وهن في سن يقل عن ١٠,٩٦ سنة؛ لوفاة إباء وأمهات غالبيتهن (٨٢,١%)، التي حالت دون احتضانهن من قبل أقاربهن، القاطن أكثر من نصفهم (٥٧,١%) في محافظة العاصمة، الذين يتردد جلهم(٧١,٤%) على زيارتهن، ويصطحبون (٣٩,٣%) منهن بإجازات؛ لقضائها في مساكن

أسرهم. كما يشير الجدول نفسه، إلى مستوى تعليم الفتيات، الذي كان منواله المرحلة المدرسية الثانوية (٣٩,٣%)، و إلى درجة معاناتهن من الأمراض المزمنة، التي كان منوالها أقرب للعدم (٩٢,٩%)، وإلى مدى تكيفهن مع آخر مؤسسة التحقن فيها، الذي كان جيد نسبياً (٧٥%)، وإلى معدل قيامهن بالمشكلات، والمخالفات السلوكية، الذي كان منخفضاً جداً.

وبهذه النتائج تكون الدراسة، قد حددت خصائص الفتيات الملتحقات في مؤسسات الرعاية قبل عقد قرانهن على أزواجهن، لكن هذا التحديد سيبقى في إطار بعده الكمي المجرد؛ إذ لم يعزز بإطار بعده النوعي، الذي قد يمكن الحصول عليه من مرجعياته، مثل: الدراسات الميدانية؛ والتشريعات النافذة؛ والإستراتيجيات والخطط الوطنية.

فعلى مستوى التحاق الفتيات في مؤسسات الرعاية، وهن بسن مبكرة، فهذا قد يرجع لكثرة حاجاتهن الأساسية، وغياب من يشبعها أو يلبيها من أقاربهن، الذين تخلوا عن مسؤولية احتضانهن؛ لأسباب عديدة، قد يكون مبعثها معاناتهم من فقر الدخل النقدي، أو معاناتهم من فقر قدرة الرعاية الوالدية البديلة، أو انشغالهم بأعمالهم، أو تخوفهم من الدخول في مشكلات مع زوجاتهم، أو غياب من يتصل ويتواصل معهم من الاختصاصيين الاجتماعيين، أو عدم علمهم ببرنامج المعونة النقدية للأسرة البديلة، الذي ينفذه صندوق المعونة الوطنية، منذ عام ١٩٨٦، و استفاد منه ١٠٨٠ أسرة، يعيش فيها من الأطفال الأيتام ٢٥٨٣ طفلاً وطفلة (صندوق المعونة الوطنية، ٢٠٠٦)، ويتفق هذا التعليل مع مصادره المرجعية كدراسة العطيات (١٩٩٩)، التي كشفت عن كثرة الأطفال الأيتام الصغار بالسن، الذين يعيشون بمؤسسات الرعاية، مقابل قلة أمثالهم من اليافعين. و دراسة رطروط ١٩٩٩)، التي أظهرت كبر حجم الأسرة المفككة (٦ أفراد)، وكثرة عدد أطفالها الصغار، التي تتخلى عنهم، وتترك مسؤولية تنشئتهم، ورعايتهم للمؤسسات الاجتماعية. ومحور الأمن الاجتماعي، المنبثق عن إستراتيجية تنمية الطفولة المبكرة (٢٠٠٠)، الذي كشف عن مجمل الخصائص العمرية، والنوعية، والاجتماعية

للأطفال من سن يوم وحتى اقل من تسع سنوات، الملتحقين بالمؤسسات الاجتماعية. ومحور حماية الأطفال في الظروف الصعبة، المنبثق عن الخطة الوطنية الأردنية للطفولة (٢٠٠٤)، الذي أوضح عمليتي أهداف، وإجراءات دمج الأطفال، الذين يعيشون في المؤسسات الاجتماعية بمحيطهم الأسري البديل. وقاعدة بيانات مؤسسات رعاية الأطفال في وزارة التنمية الاجتماعية، التي تشير إلى كثرة عدد المؤسسات، التي ترعى الأطفال من مرحلة مبكرة من أعمارهم، مقابل قلة مثيلاتها، التي ترعى الأطفال من مرحلة متأخرة من سنهم.

أما على مستوى اليتم الوالدي بوصفه ظرفاً موضوعياً مسبباً للرعاية الاجتماعية المؤسسية للأطفال الأيتام من كلا الجنسين، فالعبرة ليست به بقدر ما هي في بعده الاجتماعي، المتمثل في تهرب الأقارب من مسؤولية رعاية أطفالهم الأيتام؛ لعوامل كثيرة منها الطابع النووي لأسرهم، وضعف دخولهم الشهرية، وضيق مساكنهم، وانخراط زوجاتهم في سوق العمل. و تتفق هذه النتيجة مع أكثرية محاور إستراتيجية الأسرة الأردنية (٢٠٠٥)، بينما تختلف مع دراسة خيري (١٩٩٤)، التي كشفت عن قوة العلاقة بين الأسرة وأقاربها في مدينة عمان.

وعلى مستوى تركز الأسر القرابية لأكثرية الفتيات في محافظة العاصمة (عمان)، فهذا يتماشى مع واقع الثقل السكاني للمجتمع الأردني، الذي يتركز أكثر من ثلثه (٣٨,٨%) في محافظة العاصمة، التي يغلب عليها النمط الحضري، الذي زاد من معدل الكثافة السكانية فيها، البالغ ٢٨٠,٤ نسمة في الكم٢ (دائرة الإحصاءات العامة، ٢٠٠٦ :٥-٧).

أما على مستوى الخدمات التعليمية، والصحية، والاجتماعية، ونوعيتها، وأثرها في تلبية حاجات متلقيها من الفتيات، فإن مرد الحق في تلقيها، أمران، الأول تشريعي تشير إليه منطوق مواد القوانين، والأنظمة، والتعليمات النافذة، مثل: قانون وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل (رقم ١٤ لسنة ١٩٥٦)؛ وقانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية (رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦)، وتعديلاته؛

ونظـــام رعايـــة الطفولة من الولادة وحتى سن الثامنة عشرة (رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٢)؛ وتعليمات ترخيص مؤسسات رعاية الطفولة (لسنة ١٩٩٧). والثاني إداري تعكـــسه سياســـات وزارة التنمية الاجتماعية، وإستراتيجياتها، بصفتها الجهة الرسمية المعنية بترخيص مؤسسات رعاية الطفولة، والإشراف عليها، ومراجعة أدائها، وتطويره، كما يتضح من مشروع نظام ترخيصها وإدارتها، المـــرفوع لديـــوان الرأي والتشريع، منذ أواخر عام ٢٠٠٦؛ للتوصية لمجلس الوزراء بإقراره، وتطبيقه. ويتفق هذا التحليل ببعده الإيجابي مع ما خلص إليه رطـــروط (٢٠٠٢) في دراسته حول خصائص الأطفال المتلقين لخدماتهم من دار البـــر بالبراعم البريئة، في حين يختلف ببعده السلبي مع دراسة المؤسسة الرائدة للأبحاث والخدمات التربوية والنفـــــسية (٢٠٠٢) ، التي كشفت عن ضـــعف مستوى جودة خدمات مؤسسات رعاية الأطفال، وأثرها السلبي على تحصيلهم الدراسي، وصحتهم النفسية.

٢- مـــا خـــصائص الفتيات الملتحقات في مؤسسات الرعاية في أثناء ســـــير إجراءات زواجهن ؟

إن إجابة هذا السؤال كسابقتها، من ناحية طابعها الإحصائي الوصفي، فهي تشير، إلى أن أكثرية الفتيات (٦٧,٩%) خطبن وهن بمرحلة الطفولة؛ لأسباب منوالها القرابة (٢١,٤%) والقبول والرضا (٢١,٤%)، وأمضت غالبيتهن (٧٥%) فترة خطوبة، تقل مدتها عن الثمانية أشهر. وكانت الجهة، التي تممت خطبة جلهن، أوليائهن الشرعيين (٧٨,٦%)، الذين طلبوا تحرير عقود زواج أغلبهن (٧٥%) في المحاكم الشرعية، وحددوا مقدار مهورهن المؤجلة، والعاجلة، في ضوء السقف المتعارف عليه في مجتمعاتهم المحلية، ونظموا حفلات زفاف مجملهن في صالات الأفراح (٤٦,٤%) ومساكن أسر عرسانهن (٤٢,٩%).

واللافت للانتباه في خصائص الفتيات الملتحقات في مؤسسات الرعاية في أثناء سير إجراءات زواجهن، صغر سنهن، البالغ معدله (١٩,٦٨) سنة، الذي قد يترتب عليه ثلاثة أنواع من الآثار السلبية، التي تضر بهن. فزواجهن

المبكر من الناحية الاجتماعية، قد يؤشر على حرمانهن من استكمال تعليمهن، وسلب حقهن بالاختيار واتخاذ القرار، وانتهاك حقهن في طفولتهن، وزيادة تفكك أسرهن، والحد من فرصهن، وتكريس دورهن الخدمي بحرمانهن من حقوقهن الإنسانية، وتكريس الاتجاهات التقليدية؛ لتوارثها كما هي دون تعديل ولا تغيير. وزواجهن المبكر من الناحية التربوية، قد يدل على افتقارهن لمهارات الحياة الأساسية لبناء أسرهن، وجهلن بحقوقهن وواجباتهن، وعدم قدرتهن على استكمال بناء شخصياتهن، ونضجهن الكافي لمواجهة متطلبات حياتهن، وصعوبتها. أما زواجهن المبكر من الناحية الصحية، فإنه قد يعجل بوفاتهن، ويعبر عن عدم قدرتهن على القيام بمهام دورهن الرعائي المتوقع منهن، وجهلهن بأهم أساليب السلامة العامة، وعدم درايتهن الكافية في أوقات حملهن، وولادتهن، وارتفاع نسبة تعرضهن للإصابة بتسمم الحمل، وكثرة نسبة تعرضهن للإجهاض، وزيادة معدل ولاداتهن المبكرة.

وبهذه النتائج، التي يبين تفاصيلها الجدول رقم (٥)، تكون الدراسة، قد حددت خصائص الفتيات الملتحقات في مؤسسات الرعاية في أثناء سير إجراءات زواجهن، وتقاطعت إيجابياً مع مصادرها المرجعية، مثل : تقرير الأردن الثالث حول اتفاقية حقوق الطفل الدولية، الذي أورد معدلات هبوط المتزوجات ممن يقل سنهن عن ١٨ سنة، في الفترة من عام ١٩٩٨-٢٠٠٤، التي بلغت ٢٠,١%، ١٩,٦%، ١٨,٦%، ١٨,٤%، ١٤,٣%، ١٥,١%، ١٥,٤% على التوالي (المجلس الوطني لشؤون الأسرة، ٢٠٠٤: ١٨). وتقرير الأمهات الأردنيات حقائق وأرقام، الذي أصدرته دائرة الإحصاءات العامة، عام٢٠٠٧، وتبين منه ارتفاع متوسط العمر وقت الزواج للمرأة، من ٢١ سنة، إلى ٢٥,٣ سنة، في الفترة من عام ١٩٧٩-٢٠٠٤، وكبر معدل النساء، اللواتي يتزوجن من أقاربهن (٤٣%) المقربين كأبناء عمهن، الذين شكلوا ما نسبته ٢٦% (العرب اليوم، العدد ٣٥٦٥، يوم ٢٠٠٧/٣/٢١: ٢٤)، والرسائل الإعلامية للحملة المجتمعية للحد من الزواج المبكر، التي ينفذها المعهد الدولي لتضامن النساء في الأردن.

جدول رقم (٥)

خصائص الفتيات الملتحقات في مؤسسات الرعاية في أثناء سير إجراءات زواجهن

الخصائص الرئيسية	فئاتها	التكرار	%
مدى اقتراب الفتيات من متوسط سنهن عند عقد زواجهن، البالغ (١٩,٦٨سنة).	١- دون متوسط سنهن	١٩	٦٧,٩
	٢- فوق متوسط سنهن	٩	٣٢,١
	المجموع	٢٨	١٠٠
مدى اقتراب الفتيات من متوسط مقدار مهورهن المؤجلة، البالغ (١٧٤٤,٤ دينار أردني).	١- دون متوسط مهورهن المؤجلة	٢٥	٨٩,٣
	٢- فوق متوسط مهورهن المؤجلة	٣	١٠,٧
	المجموع	٢٨	١٠٠
مدى اقتراب الفتيات من متوسط مقدار مهورهن العاجلة، البالغ (٢٥٠٠ دينار أردني).	١- دون متوسط مهورهن العاجلة.	١٣	٤٦. ٤
	٢- يساوي أو أكثر من متوسط مهورهن العاجلة	١٥	٥٣. ٧
	المجموع	٢٨	١٠٠
مدى اقتراب الفتيات من متوسط مدة خطبتهن، البالغ (٧,٩ شهر).	١-دون متوسط مدة خطبتهن	٢٢	٧٥
	٢- فوق متوسط مدة خطبتهن	٦	٢٥
	المجموع	٢٨	١٠٠
الجهة، التي قامت بإجراءات الزواج:	١- مؤسسة الرعاية	٤	١٤. ٣
	٢- ولي الأمر الشرعي	٢٢	٧٨. ٦
	٣- أخرى	٢	٧. ١
	المجموع	٢٨	١٠٠
الجهة، التي قامت بتهيئة أجواء التعارف بين الفتاة وشريك حياتها:	١- مؤسسة الرعاية	٥	١٧. ٩
	٢- الفتاة ذاتها	٣	١٠. ٧
	٣- أخرى	٢٠	٧١. ٤
	المجموع	٢٨	١٠٠
مكان عقد القران:	١- المحكمة الشرعية	٢١	٧٥
	٢- أخرى	٧	٢٥
	المجموع	٢٨	١٠٠
مكان حفل الزفاف:	١- مؤسسة الرعاية	٢	٧,١
	٢- صالة أفراح	١٣	٤٦,٤
	٣- منزل العريس	١٢	٤٢,٩
	٤- أخرى	١	٣,٦
	المجموع	٢٨	١٠٠
ما الدافع الرئيس لقبول الفتاة لخطيبها؟	١- القرابة	٦	٢١
	٢- الرضا والقبول	٦	٢١
	٣- الستر	٥	١٨
	٤- الحب	٣	١١
	٥- إقناع من الآخرين كالصديقات والأمهات.	٣	١١
	٦- سنة الحياة	٣	١١
	٧- البحث عن الاستقرار والأمن	٢	٧
	المجموع	٢٨	١٠٠

٣-مـــا خـــصائص المتقدمـــين لخطـــبة الفتيات الملتحقات في مؤسسات الرعاية؟

تكمن إجابة هذا السؤال في منوال خصائص المتقدمين لخطبة الفتيات الملـــتحقات بمؤســـسات الرعاية، التي يوضحها الجدول رقم (٦)، الذي يشير مـــضمونه، إلـــى تمتع جميعهم بالشباب؛ كون معدل سنهم يزيد على ٢٥,٦٤ سنة، وإلى امتلاكهم للدخل الشهري، البالغ معدله ٢٨٧,٩٣ دينار أردني، وإلى تباين مستوياتهم التعليمية، وتمركزها النسبي في مستوى الثانوي (٣٥,٧%)، وإلى ممارسة ٨٥,٧١% منهم للعمل، الذي يدر عليهم دخولهم الشهرية، وإلى حيازتهم للمساكن سواء، التي يمتلكوها (٤٢,٩%) أو تلك، الـــتي يستأجروها (٥٣,٦%)، وإلى تمتع ٨٩,٣% منهم بالجنسية الأردنية، وإلى عزوبة٩٦,٤% مـــنهم، وإلى إقامة ٨٥,٨ % منهم في إقليم الوسط، وإلى موافقة ٨٩,٣% من أسرهم على زواجهم، وإلى عدم التحاق ٩٦,٤% منهم في مؤسسات الرعاية.

وبعـــد مقارنة منوال بعض خصائص الفتيات بمنوال بعض خصائص المتقدمين لخطبتهن، فقد تبين أن هناك نوعاً من التماثل في المستوى التعليمي، ومكـــان الإقامـــة، والحالة الزواجية، والتعارض في السن، ومستوى الالتحاق بمؤسسات الرعاية. وبناء، على هذا الاستنتاج، يمكن القول، إن زواج الفتيات الملـــتحقات في مؤسسات الرعاية، لا تنطبق عليه القاعدة الاجتماعية، القائلة "المثـــيل لمثيله"؛ لتأثره بعاملي السن، ونمط الرعاية الأسرية. كما يمكن القول أيضاً، إن المتوسط العام للسن وقت الزواج، الذي كشفت عنـــه الدراســـــة (٢٢,٦٦ ســـنة)، يقـــل عـــن نظيره الوطني (٢٨,٣ سنة) بحدود ٥,٦٤ سنة، وبفـــارق ٧,١٢ سنة للإناث، و٤,٠٦ سنة للذكور (دائرة الإحصاءات العامة، ٢٠٠٦: ١).

وتأسيسا على هذه النتائج، واستنتاجاتها، تكون الدراسة، قد حددت خصائص المتقدمين لخطبة الفتيات الملتحقات في مؤسسات الرعاية الاجتماعية.

جدول رقم (٦)

خصائص المتقدمين لخطبة الفتيات الملتحقات في مؤسسات الرعاية

الخصائص الرئيسية	فئاتها	التكرار	%
مدى اقتراب المتقدمين لخطبة الفتيات من متوسط سنهن عند عقد زواجهن، البالغ (٢٥,٦٤سنة).	١- دون متوسط سنهم	١٤	٥٠
	٢- فوق متوسط سنهم	١٤	٥٠
	المجموع	٢٨	١٠٠
مدى اقتراب المتقدمين لخطبة الفتيات من متوسط دخولهم الشهرية عند عقد زواجهن، البالغ (٢٨٧,٩٣ دينار أردني).	١- دون متوسط دخولهم	١٩	٦٨
	٢- فوق متوسط دخولهم	٩	٣٢
	المجموع	٢٨	١٠٠
مستوى التعليم:	١- ابتدائي	٧	٢٥
	٢- إعدادي	٩	٣٢,١
	٣- ثانوي	١٠	٣٥,٧
	٤- دبلوم متوسط (كلية مجتمع)	١	٣,٦
	٥- بكالوريوس فأكثر	١	٣. ٦
	المجموع	٢٨	١٠٠
العلاقة بالنشاط الاقتصادي:	١- موظف حكومة	٥	١٧. ٩
	٢- موظف في القطاع الخاص	٦	٢١. ٤
	٣- يعمل لحسابه	١٢	٤٢. ٩
	٤- متعطل سبق له العمل	١	٣. ٦
	٥- له دخل أو أيراد ثابت	٣	١٠. ٧
	٦- أخرى	١	٣. ٦
	المجموع	٢٨	١٠٠
نمط حيازة المسكن:	١- ملك	١٢٠	٤٢. ٩
	٢- مستأجر	١٥	٥٣. ٦
	٣- بدون مقابل	١	٣. ٦
	المجموع	٢٨	١٠٠
الجنسية:	١- أردني	٢٥	٨٩. ٣
	٢- غير أردني	٣	١٠. ٧
	المجموع	٢٨	١٠٠
الحالة الاجتماعية:	١- أعزب	٢٧	٩٦. ٤
	٢- مطلق	١	٣. ٦
	المجموع	٢٨	١٠٠
درجة موافقة أسرته التوجيهية (أهله) على خطبته للفتاة، وزواجه منها:	١- موافقة بشدة	٢٤	٨٥. ٧
	٢- موافقة	١	٣. ٦
	٣- معارضة بشدة	١	٣. ٦

الخصائص الرئيسية	فئاتها	التكرار	%
	٤- معارضة	٢	١.٧
	المجموع	٢٨	١٠٠
مكان الإقامة:	١- محافظة العاصمة	٢٢	٦.٧٨
	٢-محافظة البلقاء	١	٦.٣
	٣- محافظة مادبا	١	٦.٣
	٤- محافظة اربد	١	٦.٣
	٥- محافظة العقبة	٣	٧.١٠
	المجموع	٢٨	١٠٠.
هل سبق له أن التحق في إحدى مؤسسات رعاية الطفولة، أو الأحداث؟	١- نعم	١	٦.٣
	٢- لا	٢٧	٤.٩٦
	المجموع	٢٨	١٠٠

التحاق الفتيات بمؤسسات الرعاية الاجتماعية وعلاقته باستدامة زواجهن، ومدى العنف الواقع عليهن من أزواجهن، وأنماط تنشئتهن لأطفالهن، والظروف المعيشية لأسرهن:

لمعرفة اثر التحاق الفتيات بمؤسسات الرعاية الاجتماعية في استدامة زواجهن، ومدى العنف الواقع عليهن من أزواجهن، وأنماط تنشئتهن لأطفالهن، والظروف المعيشية لأسرهن، فقد طرحت الأسئلة التالية:

٤ - ما مدى استدامة زواج الفتيات، وعلاقته بمدة التحاقهن السابقة في مؤسسات الرعاية الاجتماعية؟

تشير إجابة هذا السؤال، إلى أن ٩٢,٩% من الفتيات، اللواتي خرجن من مؤسسات الرعاية؛ بسبب الزواج، ما يزال زواجهن قائماً، أما الباقي ٧,١%، فإن زواجهن لم يستدم؛ لطلاقهن، ووفاة أزواجهن. وعليه، يمكن القول، إن معدلات زواج (٩٢,٩%)، وطلاق (٣,٦%)، وترمل (٣,٦%) من سبق لهن العيش في مؤسسات الرعاية الاجتماعية، أفضل من مثيلاتها العامة، البالغة ٥٣,٦% ، ١,٣%، و٦,٨% على التوالي (دائرة الإحصاءات العامة، ٢٠٠٠).

وبالرغم من طول مدة التحاق الفتيات في مؤسسات الرعاية، البالغ معدلها (١١,٥٧) سنة، الذي وقعت تحته (٣٩,٣%) حالة، وفوقه (٦٠,٧%) حالة، فإنها لم تترك أثراً في حالتهن الزواجية؛ لعدم بلوغ مستوى دلالتها

(٠,١٤٨)، المناظـــرة لقيمـــتها المحسوبة (Likelihood Ratio) (٢,٠٩٥)، مـــستوى مثيلها المقبول (يساوي أو أقل من ٠,٠٥). ومعنى هذه النتيجة، أن مـــدى التحاق الفتيات في مؤسسات الرعاية الاجتماعية، لا يؤثر على استدامة زواجهـــن، وبمـــوجب ذلك، تكون الدراسة، قد أجابت عن سؤالها المحوري الأول، وفحصت فرضيتها الأولى، التي تبين أنها صحيحة؛ لصياغتها بالطريقة العدمية.

جدول رقم (٧)

مدى استدامة زواج الفتيات الخارجات من مؤسسات الرعاية الاجتماعية

العامل	فئاته	التكرار	%
هل ما زال زواجك قائماً؟	١- نعم	٢٦	٩٢,٩
	٢- لا	٢	٧,١
	المجموع	**٢٨**	**١٠٠**
فـــي حالـــة إجابـــتك بلا، ما هي الأسباب؟	١- الطلاق	١	٣,٦
	٢- وفاة الزوج	١	٣,٦
	٣- الزواج قائم	٢٦	٩٢,٩
	المجموع	**٢٨**	**١٠٠**

٥- مـــا مـــدى معاناة الفتيات بعد زواجهن من عنف أزواجهن، وعلاقته بمدة التحاقهن السابقة في مؤسسات الرعاية الاجتماعية؟

تتـــضح إجابة هذا السؤال من استجابات المبحوثات، التي تشير إلى عدم تعـــرض ٦٩,٣٧% مـــنهن، إلـــى العنف من قبل أزواجهن، مقابـــل تعنيف ٣٠,٦٣% مـــنهن، من قبل أزواجهن، من خلال رميهن بألفاظ الشتم والتحقير والإحـــراج (٤٩,٢٦%)، وضـــربهن على أجسامهن (٣٢,١٧%)، وتهديدهن بالطلاق والزواج من أخريات، والطرد والحرمان مـــن الاتصـــال بالأهـــل (٣١,٢٣%)، وإجبارهن على ممارسة الجنس المشروع وغـــير المشـــروع (٢٢,٦%)، وحرمانهن من صحتهن الإنجابية (١٧,٩%).

وقـــد يعـــزى تعـــرض قرابة ثلث المبحوثات، للعنف من أزواجهن، إلى ضـــعف احتـــرامهن لكـــرامتهن الإنسانية، وغياب من يسأل عنهن من أفراد أســـرهن التوجيهية، وضعف وعيهن بطرق تجنب العنف، وعدم قدرتهن على كـــسر حاجـــز صمتهن من باب رضوخهن للأمر الواقع، الذي يعكسه المثل

الشعبي، القائل "نار جوزي ولا جنة أهلي" وهذا التفسير، يسري على النساء الأردنيات بعامة، والمتزوجات بخاصة، كما يتضح من الدراسات المحلية، التي تناولت قضية تعنيفهن (العامري، ١٩٨٨؛ العواودة، ١٩٩٨؛ الخليلي ودرويش، ٢٠٠١، الحديدي وجهشان، ٢٠٠٢؛ معهد الملكة زين الشرف التنموي، ٢٠٠٢)، التي أثبتت كبر حجم معاناتهن، من العنف الواقع عليهن من قبل أزواجهن، وسكوتهن عليه، بالرغم من تعدد المشاريع المؤسسية، التي وجدت لمعالجته كإدارة حماية الأسرة، ودار الوفاق الأسري.

جدول رقم (٨)

مدى معاناة فتيات مؤسسات الرعاية الاجتماعية بعد زواجهن من عنف أزواجهن

نوع العنف	أشكال العنف	مدى وقوع العنف					
		دائماً %	غالباً %	أحياناً %	نادراً %	لا يحدث إطلاقا %	المجموع %
لفظي:	١- يشتمني	٣,٦	١٠,٧	١٤,٣	٢١,٤	٥٠	١٠٠
	٢- يحرجني أمام الآخرين	٣,٦	٧,١	١٧,٩	٢٨,٦	٤٢,٩	١٠٠
	٣- ينعتني بالكلام البذيء	٣,٦		٢٥	١٧,٩	٥٣,٦	١٠٠
	٤- يحقرني	٧,١		١٧,٩	٢١,٤	٥٣,٦	١٠٠
	٥- يهمل حديثي	٧,١		١٧,٩	٢١,٤	٥٣,٦	١٠٠
تهديد:	١- يلوح بطلاقي	٣,٦	٧,١	٣,٦	٢١,٤	٦٤,٣	١٠٠
	٢- يلوح بالزواج علي من أخرى	٣,٦	٣,٦	٣,٦	٢١,٤	٦٧,٩	١٠٠
	٣- يلوح بطردي من البيت	٣,٦	٣,٦		١٧,٩	٧٥	١٠٠
	٤- يلوح بحرماني من الاتصال بأهلي	٣,٦		٧,١	٢١,٤	٦٧,٩	١٠٠
جسدي:	١- يصفعني على وجهي		٧,١	١٠,٧	٢١,٤	٦٠,٧	١٠٠
	٢- يركلني بقدميه		٣,٦	٣,٦	٢١,٤	٧١,٤	١٠٠
	٣- يضربني بأية أداة متاحة أمامه			٣,٦	٢٥	٧١,٤	١٠٠
جنسي:	١- يجبرني على ممارسه الجنس معه في أي وقت يريد	٧,١	١٠,٧	١٧,٩	١٧,٩	٤٦,٤	١٠٠
	٢- يمارس معي الجنس في أماكن محرمة شرعا	٣,٦		٣,٦		٩٢,٩	١٠٠
	٣- يجبرني علي مشاهدة الأفلام الجنسية	٣,٦	٣,٦			٩٢,٩	١٠٠
صحي:	١- يحرمني من مشاركته في قرار عدد أطفالنا الذي نريده	٣,٦	٣,٦		١٠,٧	٨٢,١	١٠٠
	٢- يمنعني من استعمال إحدى وسائل تنظيم الأسرة	٣,٦	٧,١		٧,١	٨٢,١	١٠٠

* بلغ متوسط استجابات المبحوثات (٤,٣٧٣٩٥) من أصل (٥) درجات، بانحراف معياري قدره (٠,٦٨٩١٦)، الأمر، الذي يؤكد ندره وقوع العنف عليهن، وعدم حدوثه.

وعلى ما يبدو أن المدة، التي قضتها الفتيات في مؤسسات الاجتماعية، لـم تؤثـر فـي مدى معاناتهن من العنف الواقع عليهن من أزواجهن؛ لتشابه استجاباتهن، علـى اختباري (Likelihood Ratio)، (Chi-Square) ، واختـبار (t) المعزز لهما ، كما يتضح من الجدول رقـم (٩)، الأمر، الذي يؤكد صحة الفرضية الثانية؛ لصياغتها المسبقة بالطريقة العدمية.

جدول (٩)

التحاق الفتيات في مؤسسات الرعاية الاجتماعية وعلاقته بمدى معاناتهن من عنف أزواجهن كما يوضحه اختباري (Likelihood Ratio)، (Chi-Square) واختبار (t) المعزز لهما*

نوع العنف	أشكال العنف	Likelihood Ratio, Chi-Square		
		الاختبار المناسب**	قيمته	دلالاته
لفظي:	١- يشتمني	Chi-Square	٠,١٥٠	٠,٦٩٩
	٢- يحرجني أمام الآخرين	Likelihood Ratio	٠,٣١٤	٠,٥٧٥
	٣- ينعتني بالكلام البذيء	Chi-Square	٠,٤٨٠	٠,٤٨٨
	٤- يحقرني	Chi-Square	٠,٤٨٠	٠,٤٨٨
	٥- يهمل حديثي	Likelihood Ratio	٢٠,١٧٨	٠,١٤٠
تهديد:	١- يلوح بطلاقي	Likelihood Ratio	٢,٧٩٠	٠,٠٩٥
	٢- يلوح بالزواج علي من أخرى	Likelihood Ratio	٠,١٤٧	٠,٧٠١
	٣- يلوح بطردي من البيت	Likelihood Ratio	٠,٠٥٠	٠,٨٢٤
	٤- يلوح بحرماني من الاتصال بأهلي	Likelihood Ratio	١,٤٥٦	٠,٢٢٨
جسدي:	١- يصفعني علي وجهي	Likelihood Ratio	٠,٠٦٥	٠,٧٩٩
	٢- يركلني بقدميه	Likelihood Ratio	٠,٠١٥	٠,٩٠٢
	٣- يضربني بأية أداة متاحة أمامه	Likelihood Ratio	٠,٠١٥	٠,٩٠٢
جنسي:	١- يجبرني على ممارسه الجنس معه في أي وقت يريد	Likelihood Ratio	٢,٧٤٧	٠,٩٧
	٢- يمارس معي الجنس في أماكن محرمة شرعا.	Likelihood Ratio	٢,٠٩٥	٠,١٤٨
	٣- يجبرني علي مشاهدة الأفلام الجنسية	Likelihood Ratio	٢,٠٩٥	٠,١٤٨
صحي:	١- يحرمني من مشاركته في قرار عدد أطفالنا الذي نريده	Likelihood Ratio	٠,٠٠١	٠,٩٧١
	٢- يمنعنـي من استعمال إحدى وسائل تنظيم الأسرة	Likelihood Ratio	١,٠٢٤	٠,٣١٢

* **بالـرغم مـن أن معـدل اللواتي أقمن في مؤسسات الرعاية أكثر من ١١,٥٧ سنة (٤,٣٩٧٩) أكبر نـسبياً، من معدل مثيلاتهن اللواتي أقمن أقل من ١١,٥٧ سنة (٤,٣٨٥٠)، إلا أنه لا توجد فروق دالـة فـي مدى تعرضهن للعنف من قبل أزواجهن؛ لكون قيمة (ت) المحسوبة (-٠,٠٤٥) اقل من نظيرتها الجدولية (٠,٩٦٤).**

** **يستعمل اختبار Chi-Square ، في حال امتلاء كل خلية من خلاياه بخمس مفردات أو أكثر، أما إذا قلت عن ذلك، فإنه يستعمل اختبار Likelihood Ratio .**

وتأسيسا على ما سبق، يمكن القول إن الدراسة، قد أجابت عن سؤالها المحوري الثاني، وفحصت فرضيتها الثانية، التي تبين أنها صحيحة.

٦- ما خصائص أفراد الأسر، الذين تعيش معهم الفتيات بعد خروجهن من مؤسسات الرعاية الاجتماعية، وزواجهن؟

تعيش الفتيات بعد خروجهن من مؤسسات الرعاية، وزواجهن، في ٢٨ أسرة، بلغ مجموع عدد أفرادها (٩٢) فرداً، منهم ٦٩,٦% ذكور، و٣٠,٤% إناث، ومنهم أيضاً٦٣% أطفال، و٣٥,٩% في سن العمل، و١,١% في مرحلة الشيخوخة. وتربط ٥٧,٦% منهم بالمبحوثات رابطة قرابة؛ لكونهم من أبنائهن (٣٤,٨%)، وبناتهن (٢٢,٨%).

وتتصف الأسر، التي انضمت إليها الفتيات بعد خروجهن من مؤسسات الرعاية، وزواجهن فيها بصغر حجمها؛ لكون متوسط عدد أفرادها لم يزيد على٣,٢٨ فرد، ونمطها النووي (٩٢,٨٥%)، الذي جعل منها مؤسسة اجتماعية صغيرة، تقتصر العضوية فيها على الزوج، وزوجته، وأبنائه غير المتزوجين، الذين يعيشون تحت سقف واحد.

ويوضح جدول (١٠) اقتراب معدلات خصائص الأسر، التي تعيش فيها الفتيات بعد خروجهن من مؤسسات الرعاية، وزواجهن، من معدلات خصائص الأسرة الأردنية، أن لم تكن أفضل منها في بعض النواحي، التي تظهرها معدلات حجمها (٣,٢٨)، ونسبة المتعطلين عن العمل من أفرادها (٤,٧ %)، ومعدل إنجاب نسائها (٢,٩٤) التي لا تناظر مثيلاتها العامة، البالغة ٥,٤ ، ١٤,٨% (دائرة الإحصاءات العامة، ٢٠٠٦: ١-٢)، و٣,٥ (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وشركائه، ٢٠٠٦: ٢٧٠).

جدول (١٠)

خصائص أفراد الأسر، الذين تعيش معهم الفتيات بعد خروجهن من مؤسسات الرعاية الاجتماعية، وزواجهن

الخصائص الرئيسية	فئاتها	التكرار	%
الجنس:	١- ذكور	٦٤	٦٩,٦
	٢- إناث	٢٨	٣٠,٤
	المجموع	٩٢	١٠٠
السن:	١- ١٨ سنة فأقل (أطفال	٥٨	٦٣
	٢- من ١٩ سنة و٥٧ سنة	٣٣	٣٥,٩
	٣- ٨٠ سنة	١	١,١
	المجموع	٩٢	١٠٠
العلاقة بالفتاة الخارجة من المؤسسة بعد زواجها:	١- زوج	٢٦	٢٨,٣
	٢- ابن	٣٢	٣٤,٨
	٣- ابنة	٢١	٢٢,٨
	٤- ضرة	١	١,١
	٥- أخرى (أهل الزوج)	١٠	١٠,٩
	٦- ليس لها زوج بسبب الترمل والطلاق	٢	٢,٢
	المجموع	٩٢	١٠٠
مدى انتظام أفراد الأسرة (الذين يساوي أو يقل سنهم عن ١٥ سنة) بالدراسة:	١- منتظمون	٣٤	٣٧
	٢- لا ينطبق عليهم السؤال كون سنهم يزيد على ١٥ سنة	٥٨	٦٣
	المجموع	٩٢	١٠٠
مستوى تعليم أفراد الأسرة، الذين يزيد سنهم على ١٥ سنة:	١- أمي/ أميه	٣٥	٣٨
	٢- ابتدائي	٦	٦,٥
	٣- إعدادي	١٠	١٠,٩
	٤- ثانوي	١٣	١٤,١
	٥- دبلوم كلية مجتمع فأكثر	٣	٣,٣
	المجموع	٦٧	١٠٠
الحالة الزواجية لأفراد الأسرة الذين يزيد سنهم على ١٥ سنة:	١- أعزب/ عزباء	١٣	٣٠,٢
	٢- متزوج/ متزوجة	٢٩	٦٧,٤
	٣- أرمل/ أرملة	١	٢,٣
	المجموع	٤٣	١٠٠
حالة النشاط الاقتصادي لأفراد الأسرة الذين يزيد سنهم على ١٥ سنة:	١- يعمل مقابل أجر	١٩	٤٤,٢
	٢- يعمل في مصلحة خاصة يملكها أو يملك جزءاً منها	٧	١٦,٣
	٣- متعطل سبق له العمل	٢	٤,٧
	٤- طالب/ طالبة	٩	٢٠,٩
	٥- أخرى	٦	١٤
	المجموع	٤٣	١٠٠

٧- ما خصائص مساكن الأسر، التي تعيش فيها فتيات مؤسسات الرعاية الاجتماعية، بعد زواجهن؟

تظهر إجابة هذا السؤال في معطيات الجدول (١١)، التي تبين منها، أن فتيات مؤسسات الرعاية، بعد زواجهن، يعشن في مساكن، تبلغ مساحتها (١٣٧,٢٠ م٢)، نوعها من فئة الشقة (٨٩,٣%)، نمـــط حيازتها مستأجر (٦٤,٣%)، منوال عدد غرف نومها، غرفة واحـــدة (٢٨,٦%)، جميعها (١٠٠%) موصـــلة بالـــشبكة العامة للكهرباء، والمياه، والصرف الصحي، ٥٧,١% منها موصلة بالشبكة العامة (الأرضية، الخلوية) للهاتف، وأكثرها يستعمل فيه صوبة الكاز (٦٠,٧%) للتدفئة في فصل الشتاء.

ولـــم تؤثر مدة التحاق الفتيات بمؤسسات الرعاية، في مساحة مساكن أســـرهن الزواجية، التي كانت قيمتها المحسوبة التائية (١,٥٨٠) غير دالة إحصائيا (٠,١٢٨).

وتختلف بعض خصائص المساكن، التي تعيش فيها فتيات مؤسسات الـــرعاية، بعـــد زواجهن، عن بعض خصائص مثيلاتها، التي تعيش فيها الأسر الأردنية؛ لكون معدل اتصال الثانية بالشبكة العامة للكهرباء، والمياه، والصرف الصحي، والهاتف لم يزد على٩٩%، ٩٧,٧%، ٥٧,٣، ٤٧,٧% على التوالي (دائرة الإحصاءات العامة، ٢٠٠٦ : ٣).

وبـــناء علـــى مـــا سبق في البندين٦و٧، يمكن القول، إن الظروف الـــسكنية لفتيات مؤسسات الرعاية، بعد زواجهن، أفضل من غيرهن. كما يمكـــن القـــول أيضا، إن الدراسة، قد أجابت عن سؤالها الرابع، وفحصت جزءاً من فرضيتها الرابعة، التي كانت صحيحة.

جدول (١١)
خصائص مساكن الأسر، التي تعيش فيها فتيات مؤسسات الرعاية الاجتماعية، بعد زواجهن

الخصائص الرئيسية	فئاتها	التكرار	%
مدى اقتراب المساكن من متوسط مساحتها، البالغ (١٣٧. ٢٠ م٢).	١- دون المتوسط	١١	٤٤
	٢- فوق المتوسط	١٤	٥٠
	٣- غير مبين	٣	٦
	المجموع	**٢٨**	**٢٠٠**
نوع السكن:	١- شقة	٢٥	٨٩,٣
	٢- دار	٣	١٠,٧
	المجموع	**٢٨**	**١٠٠**
نمط حيازة المسكن:	١- ملك	١٠	٣٥,٧
	٢- مستأجر	١٨	٦٤,٣
	المجموع	**٢٨**	**١٠٠**
عدد الغرف المخصصة للنوم:	١- واحدة	٨	٢٨,٦
	٢- اثنتان	٧	٢٥
	٣- ثلاث	٧	٢٥
	٤- أربع	١	٣,٦
	٥- خمس	١	٣,٦
	٦- غير مبين	٤	١٤,٣
	المجموع	**٢٨**	**١٠٠**
درجة اتصال المسكن بالشبكة العامة لـ:	١- الكهرباء	٢٨	١٠٠
	٢- المياه	٢٨	١٠٠
	٣- المجاري	٢٨	١٠٠
	٤- الهاتف	١٦	٥٧,١
نوع التدفئة:	١- صوبة غاز	١٧	٦٠,٧
	٢- صوبة كاز	٨	٢٨,٦
	٣- أخرى	٣	١٠,٧
	المجموع	**٢٨**	**١٠٠**

٨ -ما الدخل والإنفاق الشهريين للأسر الزواجية للفتيات الخارجات من مؤسسات الرعاية الاجتماعية؟

يشير جدول (١٢)، إلى إجابة هذا السؤال، ومفادها، أن فتيات مؤسسات الرعاية الاجتماعية، بعد زواجهن، يعشن في أسر، يبلغ معدل دخولها الشهرية ٣٣٦,٠٠ ديناراً أردنياً، الذي تزيد قيمته على أحدث قيمة نقدية لخط الفقر العام المعتمد في الأردن، البالغة ٢٢٢,٦ دينار شهري (دائرة

الإحـــصاءات العامـــة، ٢٠٠٥). ويبلغ معدل إنفاقها الشهري ٢٢٦,٣٢ ديناراً أردنياً.

وبما أن مدة الالتحاق السابقة للفتيات بمؤسسات الرعاية الاجتماعية، لم تتـــرك أثراً في مجموع الدخول الشهرية (ت=-٠,٥١٤ ، ٠,٦١٢)، ومجموع الإنفاق الشهري (ت=٠,٧٣٩، ٠,٤٦٦) لأسرهن الزواجية، يمكن القول بإنهن يقترن بأزواج غير فقراء، قادرين على تلبية حاجاتهن.

وبمـــوجب هذه النتيجة، تكون الدراسة، قد عززت من إجابتها لسؤالها المحـــوري الرابع، وفحصت الجزء المتبقي من فرضيتها الرابعة، القائلة: لا يؤثـــر مدى التحاق الفتيات في دور الرعاية الاجتماعية في الظروف المعيشية لأسرهن الزواجية.

جدول (١٢)

أثر مدة الالتحاق السابقة للفتيات بمؤسسات الرعاية الاجتماعية، في مجموع الدخول الشهرية لأسرهن الزواجية، كما يظهرها اختبار (ف)

المجموعة	إحصاءات اختبار (ف)				
	العينة	المتوسط الحسابي للدخول الشهرية بالدينار الأردني	الانحرافات المعيارية للدخول الشهرية بالدينار الأردني	قيمة (ف) المحسوبة	مستوى الدلالة
الفتيات اللواتي أمضين أقل من ١١,٥٦ سنة في المؤسسات.	١١	٣٠٤,٠٩	١٤٥,٣٤١	١٨٤٤٧,٢٠٩	٠,٢٦٤
الفتيات اللواتي أمضين أكثـــر من ١١,٥٦ سنة في المؤسسات.	١٧	٣٥٦,٥٦	٣١٦,٦١٥		
المجموع	٢٨	٣٣٦,٠٠	٢٦٠,٥٩٣		

٩- ما أنماط التنشئة، التي تمارسها الفتيات، بعد زواجهن، على أطفالهن، وعلاقتها بمدة التحاقهن السابقة في مؤسسات الرعاية الاجتماعية؟

تكمن إجابة هذا السؤال في الجدول (١٣)، الذي يعبر بصورة أو بأخرى، بأن فتيات مؤسسات الرعاية، بعد زواجهن، وإنجابهن للأطفال، فإنهن يمارسن عليهم أنماطاً متضادة من التنشئة الاجتماعية (ت=-١,١٢٤،٠,٢٨١)، من خلال جمعهن بين الديمقراطية والدكتاتورية (ت=-٠,٤٥٥، ٠,٦٥٩)، وبين التقبل والنبذ (ت=-٠,٢٤٨، ٠,٨٠٨) ، وبين الحماية والإهمال (ت=-٠,٧٢٠، ٠,٤٨٤). وما يؤكد ذلك تشابه مجمل استجابتهن (٩٤,٥٤%)، الذي لم يتأثر بمدة التحاقهن السابقة في مؤسسات الرعاية (انظر الجدول ١٤)؛ لاقتراب معدل اللواتي أقمن في مؤسسات الرعاية أكثر من ١١,٥٧ سنة (٢,١١٦٩)، من معدل مثيلاتهن اللواتي أقمن اقل من ١١,٥٧ سنة(٢,٠١٨١).

وما يجدر ذكره أن أنماط التنشئة، التي تمارسها الفتيات، بعد زواجهن، على أطفالهن، لا تتماثل مع ما مورس عليهن، في أثناء التحاقهن بمؤسسات الرعاية، من انماط متباينة من التنشئة الإيجابية، منوالها الديمقراطية، التقبل، والحماية الزائدة، كما تبين من نتائج الدراسات الميدانية، التي أجراها العطيات (١٩٩٩)، والطرزي (١٩٩٩)، ومعهد الملكة زين الشرف التنموي والوكالة البريطانية للتنمية الدولية ووزارة التنمية الاجتماعية (٢٠٠٠).

وفق هذه المعطيات، تكون الدراسة، قد أجابت عن سؤالها المحوري الثالث، وفحصت فرضيتها الثالثة، التي أثبتتها؛ لكونها صيغت بالصياغة العدمية، النافية للفروق.

جدول (١٣)

التوزيع النسبي لأنماط التنشئة، التي تمارسها الفتيات، بعد زواجهن، على أطفالهن

نمط التنشئة	فقرات النمط	مدى ممارسة الأمهات للنمط على أطفالهن*				
		يحدث دائماً %	يحدث أحياناً %	يحدث أحياناً %	لا يحدث إطلاقاً %	المجموع %
ديمقراطي تسلطي:	١- أشعر أن جميع أطفالي يطيعوني في كل شيء.	٦,٣	٣٣,٣	٤٦,٧	١٣,٣	١٠٠
	٢- أستشير أطفالي في الأمور التي تخصهم قبل أن أتخذ قراراً بشأنها.	٦,٧	١٣,٣	٦٦,٧	١٣,٣	١٠٠
	٣- أمنع أطفالي من ممارسة الهوايات والنشاطات التي يرغبون فيها داخل البيت في الوقت غير المخصص لذلك.	٦,٧	٥٣,٣	٢٦,٧	١٣,٣	١٠٠
	٤- أتبادل الرأي مع أطفالي في أمور الأسرة.		٢٠,٠	٣٣,٣	٤٦,٧	١٠٠
	٥-أنزعج جداً إذا قاطعني أحد أطفالي في أثناء تحدثي معه.	١٣,٣	٤٦,٧	١٣,٣	٢٦,٧	١٠٠
	٦- أسمح لأطفالي بإبداء الرأي حول الطعام الذي يريدونه.	٣٣,٣	١٣,٣	٣٣,٣	٢٠,٠	١٠٠
	٧- أمنع أطفالي من المشاركة في الحديث عند وجود الضيوف.	٣٣,٣	٦,٧	٢٦,٧	٣٣,٣	١٠٠
	٨- أسأل أطفالي عن نوعية الملابس التي يرغبونها قبل أن أشتريها لهم.	٥٣,٣	٣٣,٣	١٣,٣		١٠٠
	٩- أرفض أن يشارك أطفالي في مناقشة الأمور التي تخص الأسرة.	٣٣,٣	١٣,٣	٢٦,٧	٢٦,٧	١٠٠
	١٠- أترك لأطفالي حرية مشاهدة القناة التلفزيونية التي يرغبون فيها.	٧٣,٣	٢٦,٧			١٠٠
	١١- لا أسمح لأحد من أطفالي بأن يحدثني عن مغامرته نظراً لأني أعتبرها تافهة.	٦,٧	٢٦,٧	٢٦,٧	٤٠,٠	١٠٠
	١٢-أتدخل في طريقة دراسة أطفالي لأن طريقتهم في الدراسة خاطئة.		٣ .١٣	٧ .٤٦	٤٠,٠	١٠٠
	١٣-أصدر لأطفالي أوامر كثيرة.	٢٠,٠	١٣,٣	٤٠,٠	٢٦,٧	١٠٠
	١٤- حين حدوث نقاش بيني وبين أحد أطفالي أتمسك برأيي وأرفض رأيه حتى ولو كان صائباً.	٧,١	٢١,٤	٣٥,٧	٣٥,٧	١٠٠
	١٥- ألتمس لأطفالي الأعذار عندما تبدر منهم أي أخطاء.	٣ .٣٣	٣٣,٣	١٣,٣	٢٠,٠	١٠٠
	١٦- يشعر أطفالي بأني أميز بينهم في المعاملة.	٣ .١٣	١٣,٣	٦٠,٠	١٣,٣	١٠٠
	١٧- أعاقب أطفالي الذين يتسببون في إيذاء الأطفال الآخرين.	٣ .٥٣	٣٣,٣	١٣,٣		١٠٠
	١٨- عودت أطفالي أن يحلوا المشكلات التي تعترضهم دون اللجوء إلي.	٦,٧	٣٣,٣	٤٠,٠	٢٠,٠	١٠٠

نمط التنشئة	فقرات النمط	مدى ممارسة الأمهات للنمط على أطفالهن*				
		يحدث دائما %	يحدث أحيانا %	يحدث أحيانا %	لا يحدث إطلاقا %	المجموع %
تقبلي نبذي:	١٩- يشعر غالبية أطفالي بأني صديق لهم.	٣٣,٣	٦٠,٠	٦,٧		١٠٠
	٢٠- أناقش أطفالي على أخطائهم قبل توجيه اللوم لهم ومعاقبتهم.	٢٦,٧	٤٠,٠	٣٣,٣		١٠٠
	٢١- عندما ينهمك بعض أطفالي مع أقرانهم فأنا أركز على سرعة التفاهم بينهم.	٢٦,٧	٢٠,٠	٤٦,٧	٦,٧	١٠٠
	٢٢-أتحدث لأطفالي بكلمات ملؤها المحبة.	٦,٧	٢٦,٧	٥٣,٣	١٣,٣	١٠٠
	٢٣- يشعر الكثير من أطفالي بأني عدو لهم.	٤٠,٠	٥٣,٣	٦,٧		١٠٠
	٢٤- أتحدث لأطفالي عن ضرورة التعاون والتضامن داخل البيت.	٨٠,٠	١٣,٣	٦,٧		١٠٠
	٢٥- أعمل ما بوسعي على مكافأة أطفالي عندما يحرزون نجاحا كبيرا في دراستهم.	٢٠,٠	٥٣,٣	٦,٧	٢٠,٠	١٠٠
	٢٦- أستحسن تصرفات أطفالي وأذكرها أمام الآخرين.	٦٠,٠	٢٦,٧	٦,٧	٦,٧	١٠٠
	٢٧- اشعر أن أطفالي يعتبروني لطيفة.	٦٦,٧	٣٣,٣			١٠٠
	٢٨- أكره أن يتحدث معي أطفالي.	٣٣,٣	٥٣,٣	١٣,٣		١٠٠
	٢٩- أقدر الأعمال الناجحة التي يقوم بها بعض أطفالي.	٤٦,٧	٣٣,٣	٦,٧	١٣,٣	٢٠٠
	٣٠- اشعر أن أطفالي يحبوني.	٤٦,٧	٤٦,٧	٦,٧		١٠٠
	٣١- أقابل أطفالي بكلمات التجريح القاسية حين يخطئون.	٦٦,٧	٣٣,٣			١٠٠
	٣٢-- إذا قام أحد أطفالي بعمل جيد فأنا أذكره بأن غيره تفوق عليه.	٤٠,٠	٢٦,٧	٣٣,٣		١٠٠
	٣٣- أشعر أني شخص غير مرغوب فيه بالنسبة لأطفالي.	٦٠,٠	٢٦,٧	١٣,٣		١٠٠
	٣٤- يعتقد أطفالي بأني أحرمهم من الراحة.	٨٠,٠	٢٠,٠			١٠٠
	٣٥- يعتبرني أطفالي بأني أفضل من والدهم.	٨٠,٠	٢٠,٠			١٠٠
	٣٦- عندما يخطئ أطفالي فإني أعيد على مسمعهم سوابقهم الكثيرة في الأخطاء.	٧٣,٣	٦,٧	٢٠,٠		١٠٠
	٣٧- يشعر أطفالي بأني أقف لهم بالمرصاد.	٥٣,٣	٤٠,٠	٦,٧		١٠٠
	٣٨- أستمع بسرور لأطفالي عندما يحدثوني عن أحلامهم وتخيلاتهم.	٤٦,٧	٣٣,٣	١٣,٣	٦,٧	١٠٠
	٣٩- أستجيب لجميع مطالب أطفالي.	٤٠,٠	٣٣,٣	١٣,٣	١٣,٣	١٠٠

نمط التنشئة	فقرات النمط	مدى ممارسة الأمهات للنمط على أطفالهن*				
		يحدث دائماً %	يحدث أحياناً %	يحدث أحياناً %	لا يحدث إطلاقا %	المجموع %
الحماية الزائدة الإهمال:	٤٠- أقلق كثيراً على صحة أطفالي المرضى.	٢٦,٧	١٣,٣	٦٠,٠		١٠٠
	٤١- أمنع أطفالي من مخالطة رفاق (أصدقائهم) المجتمع المحلي الذي يقع به بيتي.	٦٦,٧	٣٣,٣			١٠٠
	٤٢- أطفالي محتاجون لي في كل أمر قبل أن يفعلوه.	٢٦,٧	٣٣,٣	٦,٧	٣٣,٣	١٠٠
	٤٣- يشعر أطفالي بأني قلق على صحتهم.	٥٣,٣	٢٦,٧	١٣,٣	٦,٧	١٠٠
	٤٤- أقلق كثيراً عندما يتأخر بعض أطفالي في العودة للبيت.	٤٦,٧	٤٠,٠	٦,٧	٦,٧	١٠٠
	٤٥- أنزعج كثيراً إذا لم يتناول بعض أطفالي طعامهم في الصباح.	٧٣,٣	٢٠,٠	٦,٧		١٠٠
	٤٦- أحاول أن أعرف بالتحديد كيف يتصرف أطفالي في كل قرش من مصروفهم اليومي.	٦٦,٧		٢٦,٣	٦,٧	١٠٠
	٤٧- أتولى بنفسي حل مشكلات أطفالي أولا بأول.		١٣,٣	٢٦,٧	٦٠,٠	١٠٠
	٤٨- يشعر أطفالي بأني لا أهتم في الحكم على سلوكهم.	٢٠,٠	٣ .٥٣	٦,٧	٢٠,٠	١٠٠
	٤٩-أتدخل في اختيار أطفالي لأصدقائهم.	٤٦,٧	٣ .٥٣			١٠٠
	٥٠- أتدخل في تحديد وقت نوم أطفالي.	٣٣,٣	٣ .٣٣	٦٧	٢٦,٧	١٠٠
	٥١- لا اكترث بأمور أطفالي عندما يكونون مهمومين أو متضايقين.	٤٠,٠	٢٠,٠	٢٠,٠	٢٠,٠	١٠٠
	٥٢- أسمح لأطفالي بالخروج من البيت لممارسة الألعاب التي يحبونها.	٣ .٧٣	٦,٧	١٣,٣	٦,٧	١٠٠
	٥٣- ينتابني الشعور بالخوف حين يذهب أطفالي للمدارس، وذلك لاعتقادي بأن احدهم سيهرب.	٤٠,٠	٣٣,٣	٢٠,٠	٦,٧	١٠٠
	٥٤- أسمح لأطفالي بالخروج من البيت لشراء الحاجات التي يرغبون فيها	٥٣,٣	٣٣,٣	١٣,٣		١٠٠
	٥٥- أقوم بالتعليق على أطفالي الذين يقومون بتكرار تناول الطعام.	٢٠,٠	٣٣,٣	٢٦,٧	٢٠,٠	١٠٠

* بلغت نسبة الأمهات، اللواتي انطبقت عليهن الفقرات ٥٣. ٥٧% من مجموعهن البالغ ٢٨ أما، ويعزى عدم انطباق الفقرات على بقيتهن (٤٦. ٤٣%)، إلى عدم إنجابهن، أو ووقوع سن أطفالهن دون السنة والمحددة للبحث.

جدول (١٤)

أنماط التنشئة، التي تمارسها الفتيات، بعد زواجهن، على أطفالهن، وعلاقتها بمدة التحاقهن السابقة في مؤسسات الرعاية الاجتماعية، كما يظهرها الإحصائيLikelihood Ratio

رقم الفقرة	قيمة الإحصائي Likelihood Ratio	مستوى الدلالة	رقم الفقرة	قيمة الإحصائي Likelihood Ratio	مستوى الدلالة
نمط التنشئة الديمقراطي التسلطي			٣١	٠,٥٣٧	٠,٤٦٤
١	٧,٢٠٩	٠,٠٦٦	٣٢	١,٨٦١	٠,٣٩٤
٢	٨,٥١٠	*٠,٠٣٧	٣٣	٢,٨١٧	٠,٢٤٤
٣	٥,٦٤٤	٠,١٣٠	٣٤	٠,٦٠٨	٠,٤٣٦
٤	٠,٦١٨	٠,٧٣٤	٣٥	٠,٦٠٨	٠,٤٣٦
٥	٢,٨٤٩	٠,٤١٥	٣٦	١,٧٥٠	٠,٤١٧
٦	٤,١٢٨	٠,٢٤٨	٣٧	١,٣٢٠	٠,٥١٧
٧	١,٧٢٢	٠,٦٣٢	٣٨	١,٦٦٤	٠,٦٤٥
٨	٣,٩٥٤	٠,١٣٩	٣٩	٥,٨١٨	٠,١٢١
٩	٣,٩٥٤	٠,٢٦٧	نمط التنشئة الحماية الزائدة الإهمال		
١٠	١,٠٧١	٠,٣٠١	٤٠	٣,٨٦٤	٠,١٤٥
١١	٢,٣٦٦	٠,٥٠٠	٤١	٣,٥٠٦	٠,٠٦١
١٢	٤,١٧٣	٠,١٢٤	٤٢	٤,٤٩٥	٠,٢١٣
١٣	٨,٥٩١	*٠,٠٣٥	٤٣	٤,٤٥٩	٠,٢١٦
١٤	٢,١٢٩	٠,٥٤٦	٤٤	٢,٨٤٩	٠,٤١٥
١٥	٥,١٧٤	٠,١٥٩	٤٥	١,٧٥٠	٠,٤١٧
١٦	٢,٨١٧	٠,٤٢١	٤٦	٤,٠١٢	٠,١٣٥
١٧	٠,٦٤٠	٠,٧٢٦	٤٧	٠,٠٤٥	٠,٩٧٨
١٨	٤,٢٢٦	٠,٢٣٩	٤٨	٦,٣٢٤	٠,٠٩٧
نمط التنشئة التقبلي النبذي			٤٩	١,٧٦٧	٠,١٨٤
١٩	١١,١٩٣	*٠,٠٠٤	٥٠	٢,٧٦٩	٠,٤٢٩
٢٠	٠,٨١٤	٠,٦٦٦	٥١	٠,٩٥٣	٠,٨١٣
٢١	١,٨٠٣	٠,٦١٤	٥٢	٥,٥٦٩	٠,١٣٥
٢٢	١,٣٢٠	٠,٧٢٤	٥٣	٢,٥٤٠	٠,٤٦٨
٢٣	١,٩٩٩	٠,٣٦٨	٥٤	٣,٤١٣	٠,١٨٢
٢٤	٤,٠٩٢	٠١٢٩	٥٥	٦,٣٥٩	٠,٠٩٥
٢٥	١,٩٩٩	٠,٥٧٣			
٢٦	٣,٨٦٤	٠,٢٧٧			
٢٧	٠,٥٣٧	٠,٤٦٤			
٢٨	٠,٦٤٠	٠,٧٢٦			
٢٩	٤,٤٣٧	٠ ٢١٨			
٣٠	٢,٧٩١	٠ ٢٤٨			

* دلالة عند مستوى أو اقل من ٠,٠٥.

الاستنتاجات:

في ضوء النتائج، التي خلصت إليها الدراسة، ومجملها عدم تأثير التحاق الفتيات بمؤسسات الرعاية الاجتماعية في الأردن في استدامة زواجهن، وقوع العنف عليهن من قبل أزواجهن، أنماط التنشئة الاجتماعية، اللواتي يمارسنها مع أبنائهن، وتدهور الظروف المعيشية لأسرهن الزواجية. فقد أمكن التوصل إلى استنتاجين رئيسين، **أحدهما إيجابي، وتتمثل مؤشراته في:**

١-عدم تأثير المدة الزمنية، التي تقضيها الفتاة في مؤسسة الرعاية الاجتماعية، في زواجها، وتبعاته من الزوج، والأسرة، والأطفال.

٢- اقتراب خصائص الأسر الزواجية للفتيات الخارجات من مؤسسات الرعاية الاجتماعية، من خصائص الأسر الزواجية للفتيات العاديات.

أما الاستنتاج الآخر، فهو سلبي، وتتمثل مؤشراته في:

١-ضعف متابعة الاختصاصيين الاجتماعين لأسر الفتيات الملتحقات بمؤسسات الرعاية الاجتماعية، وقلة محاولتهم لرصد التغيرات، التي قد تطرأ عليها، وتسمح بدورها بإعادة بناتها إليها. وما يؤكد ذلك، ابتعاد الفتيات لمدة، بلغ معدلها ١١,٥٧ سنة، عن أسرهن القرابية، التي تنصلت من مسؤولية رعايتهن.

٢- ضعف الوعي المجتمعي بجهود صندوق المعونة الوطنية في مجال تعزيز دور الأسرة البديلة في رعاية أقاربها من الأطفال الأيتام.

٣- الميل المجتمعي لتزويج الفتيات ذوات الظروف الخاصة بسن مبكرة، ومما يشجع على ذلك قانون الأحوال الشخصية النافذ، الذي يأذن للقاضي الشرعي بتزويج الفتاة، وهي بسن السادسة عشر، إذا اقتنع بطلبها أو بطلب ذويها. وهذا الميل يخرق الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، التي وقع، وصادق عليها الأردن، ويحرج الأردن أمام لجان حقوق الإنسان الدولية بعامة و لجنة حقوق الطفل الدولية بخاصة.

٤-احتمالية تعرض فتيات مؤسسات الرعاية الاجتماعية، بعد زواجهن لآثار اجتماعية، وتربوية، وصحية ضارة، مبعثها صغر سنهن عند زواجهن.

٥-ضعف مهارات الحياة الأساسية للفتيات الملتحقات في مؤسسات الرعاية الاجتماعية؛ لكونهن يجدن صعوبة في اتخاذ القرارات المصيرية في حياتهن كقرارات زواجهن، وما ترتب عليها من أوضاع، بعضها ليس في صالحهن كالمعاناة من عنف الزوج، وتضاد أنماط تنشئة الأطفال، دون سيطرة أي منها على الآخر، والابتعاد عن المشاركة الاقتصادية المنتجة.

٦- غياب التشريعات الاجتماعية من مرتبتي القانون، والنظام في مجال الرعاية اللاحقة للخارجين من مؤسسات رعاية الطفولة.

التوصيات:

بناء على نتائج الدراسة، واستنتاجاتها، فإنها توصي بالآتي:

أ- التوصيات العملية:

١- مهنة وظائف العاملين الاجتماعيين في مؤسسات رعاية الأطفال، وربطها بمسارهم المهني؛ لتمكينهم من القيام بأدوارهم المهنية، ومهامها بكفاءة وفاعلية.

٢- إلغاء توزيع مؤسسات رعاية الأطفال حسب خصائصهم العمرية والنوعية، والاستعاضة عنه بنمطي البيوت الأسرية، وبيوت الشباب/الشابات المعمول بهما في قرىSOS.

٣- ضرورة قيام مؤسسات رعاية الأطفال، بإعداد أطرها الاستراتيجية، على نحو يظهر حقيقة رؤيتها، ورسالتها، وأهدافها، وسياساتها، وبرامجها، ونشاطاتها، على أساس راسخ من مجمل خصائص متلقي خدماتها، وقدرات موظفيها.

٤- رفع الحد الأدنى للزواج، الوارد في قانون الأحوال الشخصية، إلى سن التاسعة عشر، لتطبيق ما جاء في اتفاقية حقوق الطفل الدولية، التي صدر قانونها في الأردن، أواخر عام ٢٠٠٦، ولتفادي إحراج الأردن أمام لجنة حقوق الطفل الدولية بخاصة.

٥- توسع مؤسسات رعاية الأطفال، في إعداد برامج تنمية مهارات الحياة الأساسية لمتلقي خدماتها، وتنفيذها، ومتابعتها، وتقييمها.

٦- توسع منظمات المجتمع المدني في تنفيذ حملات التوعية المجتمعية المرتبطة بالآثار السلبية لزواج الفتيات في سن مبكرة، وتقييم نتائجها.

٧- ضرورة قيام صندوق المعونة الوطنية بالتعريف بدوره في مجال رعاية الأطفال ضمن إطار أسرهم البديلة.

٨- سن تشريع من مرتبة القانون، أو النظام في مجال الرعاية اللاحقة للخارجين من مؤسسات رعاية الطفولة.

ب- البحوث المقترحة:

١- إجراء دراسة ميدانية حول الطلاق العاطفي بين المتزوجين من فئة الخارجين من مؤسسات الرعاية الاجتماعية.

٢- إجراء دراسة ميدانية حول خصائص الأسر الزواجية للذكور الخارجين من مؤسسات الرعاية الاجتماعية.

٣- تنظيم مؤتمر علمي حول طبيعة التداعيات المترتبة على التحاق الأطفال في مؤسسات الرعاية الاجتماعية.

٤- إجراء نفس الدراسة في الدول العربية الإسلامية المقاربة للأردن في البيئة الاجتماعية والثقافية.

المراجع

أ- المراجع العربية:

١- الكتب:

(١) أبـو حجلة، أمين عبد الهادي (٢٠٠١): قصة ملكة (امتزجت بمسيرة شعب الملكـة رانـيا العـبدالله أم الحـسين شموخ في العطاء والانتماء)، مطبعة العراب، عمان.

(٢) أبـو حوسـة، موسى (٢٠٠١): دراسات في علم الاجتماع الأسري، مطبعة الجامعة الأردنية.

(٣) أبـو الـراغب، أكـرم (٢٠٠٢): سيرة ومسيرة عبدالله الثاني ابن الحسين، المطابع العسكرية، عمان، الأردن.

(٤) الأمم المتحدة، المجلس القومي للطفولة والأمومة بجمهورية مصر العربية (٢٠٠٧): التقريـر العالمـي بـشأن العنف ضد الأطفال (النسخة العربية)، القاهرة.

(٥) المجلـس العربي للطفولة والتنمية (٢٠٠٦): التقرير الإحصائي لواقع الطفل العربي (دليل تنمية الطفل العربي)، العدد التاسع، القاهرة.

(٦) المعايطـة، عاكـف (٢٠٠٣): المـرأة والطفـل فـي القوانين الأردنية والاتفاقيات الدولية، إصدارات مركز التوعية والإرشاد الأسري، الزرقاء، الأردن.

(٧) العامـري، أروى (١٩٨٨): العـنف العائلي في الأردن حجمه ومسبباته، مؤسسة عبد الحميد شومان، عمان، الأردن.

(٨) الـسمهوري، عرفات (٢٠٠٠): الملك عبدالله الثاني في عيون المواطنين، بلا مكان نشر.

(٩) الخليلـي، صبحي و مها درويش (٢٠٠١): العنف الأسري في محافظـة الـزرقاء (دراسـة وصفية) ، في، العنف الأسري وعمالة الأطفال، مركز التوعية والإرشاد الأسري، مطابع الدستور التجارية، عمان.

(١٠) علي ، محمد (١٩٩٩): ملك وأمير الإنسانية، بلا مكان نشر.

(١١) عـبد الـوهاب، ليلى (١٩٩٤): العنف العائلي، دار المدى للنشر والثقافة، بيروت.

(١٢) خيري، مجد الدين (١٩٨٥): العلاقات الاجتماعية في بعض الأسر النووية الأردنية، جمعية عمال المطابع الأردنية، عمان، الأردن.

٢- الدوريات العلمية:

(١٣) إسماعيل، محمد عماد الدين (١٩٨٦): الأطفال مرآة المجتمع (النمو النفسي الاجتماعي للطفل في سنواته التكوينية) ، سلسلة عالم المعرفة، العدد ٩٩، الكويت.

(١٤) بعيبع، نادية (١٩٩٥): دراسة مقارنة لأثر تربية الملجأ وتربية الأسرة على النمو اللغوي لعينة من الأطفال الجزائريين، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية بجامعة باتنا، العدد ٣.

(١٥) رطروط، فواز، العطيات، خالد (٢٠٠٦): مستوى تميز أداء مؤسسات رعاية الطفولة وموظفيها في الأردن كما يراه بعض القائمين على شؤونها في ضوء مدى إدراكهم للمعايير العامة الرسمية المعتمدة لتقويمها، مجلة العلوم التربوية، معهد الدراسات التربوية، جامعة القاهرة (عدد أكتوبر).

(١٦) توق، محي لدين، عباس، علي (١٩٨٦): أنماط رعاية اليتيم وتأثيرها على مفهوم الذات في عينة من الأطفال في الأردن، مجلة العلوم الاجتماعية، العدد ٤، الكويت.

٣- الرسائل الجامعية:

(١٧) أحمد، سهير (١٩٨٩): الرعاية المؤسسية البديلة: دراسة اجتماعية لقرية الأطفال SOS الأردنية في عمان، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية.

(١٨) الترك، سهى (٢٠٠٦): أثر برنامج تدريبي للمهارات الاجتماعية في الذكاء الاجتماعي عند عينة من الأطفال الأيتام في دور الرعاية الاجتماعية في مرحلة الطفولة الوسطى، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية.

(١٩) الطرزي، رولى (١٩٩٩): أنماط التنشئة الأسرية في مؤسسات رعاية الطفولة الرسمية في الأردن، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية.

(٢٠) العطيات، خالد (١٩٩٩): أثر دور رعاية الأيتام في تربية الأيتام في المجتمع الأردني، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة النيلين، جمهورية السودان.

(٢١) العواودة، أمل (١٩٩٨): العنف ضد الزوجة في المجتمع الأردني، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية.

(٢٢) العموش، موسى (٢٠٠٣): فاعلية برنامج إرشاد جمعي في خفض النزعة للجنوح لدى الأطفال الأيتام والأيتام اجتماعياً، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الهاشمية: الزرقاء، الأردن.

(٢٣) هواش، كفاح (١٩٩٤): فاعلية برنامج الرعاية في قرية الأطفال في المملكة الأردنية الهاشمية في التكيف الشخصي والاجتماعي للأطفال الأيتام، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية.

(٢٤) حمدان، عنان (١٩٩٦): إيذاء الإناث في الأسرة الفلسطينية، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية.

٤- البحوث المقدمة من بعض الباحثين للمنظمات المحلية، والإقليمية، والدولية:

(٢٥) الحديدي، مؤمن، جهشان، هاني (٢٠٠١): العنف الأسري، في دليل إرشادي للتعامل مع العنف الأسري، مركز التوعية والإرشاد الأسري، الزرقاء، الأردن.

(٢٦) المؤسسة الرائدة للأبحاث والخدمات التربوية والنفسية (٢٠٠٢): تقييم مؤسسات رعاية الأطفال ومراكز تربية وتأهيل الأحداث في الأردن، دراسة مقدمة لمكتب الأمم المتحدة لرعاية الطفولة في الأردن و وزارة التنمية الاجتماعية.

(٢٧) المؤسسة الرائدة للأبحاث والخدمات التربوية والنفسية، مكتب الأمم المتحدة لرعاية الطفولة في الأردن، وزارة التنمية الاجتماعية، ٢٠٠٥:" تقييم مدى التحسن في الخدمات والبرامج المقدمة لتلبية حاجات الأطفال في مؤسسات الرعاية منذ عام ٢٠٠١".

(٢٨) خطاب، هند أبو السعود(١٩٩٢): المعاناة الصامتة(جوانب من الظروف المحيطة بصحة المرأة الإنجابية في ريف مصر)، المكتب الإقليمي لمنظمة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، عمان، الأردن.

(٢٩) رطروط، فواز (٢٠٠٢): متابعة أوضاع مؤسسات رعاية الطفولة الأردنية والأطفال الملتحقين فيها خلال عام ٢٠٠٢ : دراسة الحالة دار البر بالبراعم البريئة، بحث مقدم إلى وزارة التنمية الاجتماعية.

(٣٠) رطروط، فواز (١٩٩٩): أنماط التفكك الأسري والعوامل المؤثرة على سيادتها : دراسة استطلاعية على عينة من أسر الأطفال الملتحقين في بعض دور الرعاية الاجتماعية الداخلية في الأردن، بحث مقدم إلى الأمانة العامة لمجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب.

٥-دراسات وبحوث المؤسسات المنشورة وغير المنشورة:

(٣١) الأمم المتحدة (١٩٩٥): العنف ضد المرأة (تقرير المؤتمر العالمي الرابع للمرأة).

(٣٢) المكتب التنسيقي لشؤون مؤتمر بكين (١٩٩٥): المرأة العربية واقع وتطلعات، عمان، الأردن.

(٣٣) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، وبرنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية (٢٠٠٦): تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام ٢٠٠٥ (نحو نهوض المرأة في الوطن العربي).

(٣٤) معهد الملكة زين الشرف التنموي (٢٠٠٢): المفاهيم الخاصة بالعنف الأسري كما تراها شرائح المجتمع الأردني، عمان، الأردن، دراسة غير منشورة.

(٣٥) معهد الملكة زين الشرف التنموي، الوكالة البريطانية للتنمية الدولية، وزارة التنمية الاجتماعية (٢٠٠١): تقرير دراسة مركز أنس بن مالك لرعاية الأطفال الذكور، غير منشور.

٦- وثائق المؤسسات المنشورة:

(٣٦) المجلس الوطني لشؤون الأسرة (٢٠٠٥): استراتيجية الأسرة الأردنية.

(٣٧) المجلس الوطني لشؤون الأسرة، مكتب الأمم المتحدة لرعاية الطفولة في الأردن، وزارة التخطيط والتعاون الدولي (٢٠٠٤): الخطة الوطنية الثانية للطفولة ٢٠٠٤ - ٢٠١٣.

(٣٨) المجلس الوطني لشؤون الأسرة (٢٠٠٤): تقرير الأردن الثالث حول اتفاقية حقوق الطفل الدولية.

(٣٩) المجلس الوطني لشؤون الأسرة (٢٠٠٠): الاستراتيجية الوطنية لتنمية الطفولة المبكرة.

(٤٠) دائرة الإحصاءات العامة (٢٠٠٧): الأمهات الأردنيات حقائق وأرقام.

(٤١) دائرة الإحصاءات العامة (٢٠٠٦): الأردن بالأرقام ٢٠٠٥، العدد ٨.
(٤٢) دائرة قاضي القضاة (٢٠٠١): قانون الأحوال الشخصية الأردني، رقم ٦١ لسنة ١٩٧٦، وتعديلاته بموجب القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠١.
(٤٣) وزارة التنمية الاجتماعية (٢٠٠٦): التشريعات المنظمة لعمل وزارة التنمية الاجتماعية.
(٤٤) وزارة التنمية الاجتماعية (٢٠٠٤): الخطة الاستراتيجية لوزارة التنمية الاجتماعية للسنوات ٢٠٠٤ ــ ٢٠٠٦.
(٤٥) وزارة التنمية الاجتماعية، التقارير السنوية للفترة ١٩٩٧-٢٠٠١.

٧- وثائق المؤسسات غير المنشورة:

(٤٦) دائرة الإحصاءات العامة (٢٠٠٥): الفقر في الأردن.
(٤٧) صندوق المعونة الوطنية (٢٠٠٦): عرض موجز حول صندوق المعونة الوطنية.
(٤٨) وزارة التنمية الاجتماعية، (٢٠٠٧): دور وزارة التنمية الاجتماعية في حماية الأسرة.
(٤٩) وزارة التنمية الاجتماعية، (٢٠٠٧): دور وزارة التنمية الاجتماعية في قضية الأطفال مجهولي النسب.
(٥٠) وزاره التنمية الاجتماعية (٢٠٠٧): استراتيجية وزارة التنمية الاجتماعية في عام ٢٠٠٧.
(٥١) وزارة التنمية الاجتماعية، قاعدة بيانات مؤسسات الطفولة (٢٠٠٧): تقارير غير منشورة حول" خصائص مؤسسات رعاية الطفولة والأطفال الملتحقين فيها للفترة من عام ٢٠٠٣- ٢٠٠٧ ".
(٥٢) وزارة التنمية الاجتماعية(٢٠٠٦): تقرير غير منشور حول " بعض خصائص مؤسسات رعاية الطفولة والأطفال الملتحقين فيها لعام ٢٠٠٦ ".
(٥٣) وزاره التنمية الاجتماعية (٢٠٠٦): مسودة مشروع نظام ترخيص دور رعاية الأطفال الإيوائية، وإدارتها.

٨- الصحف والنشرات الإعلامية:

(٥٤) جريدة العرب اليوم، العدد ٣٥٦٥، ٢٠٠٧/٣/٢١.
(٥٥) جريدة الرأي ، العدد ١٢٨٤٠، ٢٠٠٥/١١/١٨.
(٥٦) جريدة الرأي، العدد ١٢٨٢٨، ٢٠٠٥/١١/٩.

(٥٧) جريدة الشرق الأوسط، العدد ٩٨١٧، تاريخ ٢٠٠٥/١١/١٤.

(٥٨) القرى العامرة، الفصل الرابع، العدد الثامن والستون، ٢٠٠٦، نشرة فصلية تصدر عن قرى الأطفال SOS الأردن.

ب- المراجع الإنجليزية:

(59) Ahmad, Tayseer, and Nasser Shuriqiue (2001): Psychological Sequences Of Emotionl Abuse Instiuionalised Children , The Arab journal Of Psyciotry , Val .12 , Amman, Jordan .

(60) Boustani ,M, 1987,Socil Competence of orphanage and home on ,Duke University.

ج- المواقع الإلكترونية:

(61) www .mosada .com,www .iico .org,www .islamonline .net

(62) www .alyaum .com,www .ahsaweb .net

(63) www .amanjordan .org,www .jordan .jo,www .ehcconline .org

(64) www .ehcconline .org

(65) www. ahsaweb. net.